مجلة علمية محكمة تعنى بالدراسات والأبحاث في القانون والأعمال، تصدر عن مختبر البحث قانون الأعمال
بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية (جامعة الحسن الأول - سطات)

إدارة التحرير: الدكتور رياض فخري المدير المسؤول : الدكتور مصطفى الفوركي الادارة الاكاديمية و النشر:الاستاذ محمد افقير

مجلة القانون والأعمال الدولية

الإصدار 55 دجنبر 2024

بمشاركة دكاترة وأساتذة وممارسين من 11 جنسيات مختلفة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلة القانون والأعمال الدولية
Revue internationale du droit des affaires
جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1er
www.Droitetentreprise.com

اعتمادات مجلة القانون والأعمال الدولية

المجلة معتمدة من طرف العديد من المؤسسات الدولية ومنها

جامعة الحسن الأول بالمغرب

جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1er

المعهد المغربي للاعلام العلمي و التقني

IMIST
Institut Marocain de l'Information Scientifique et Technique
المعهد المغربي للإعلام العلمي والتقني

منظمة isi indexing للأرشفة الدولية وحماية حقوق المؤلف

INTERNATIONAL Scientific Indexing
Fresh Ideas for Growing your Citations
Certificate
This is to certify that مجلة القانون والأعمال is indexed in International Scientific Indexing (ISI). The Journal has Impact Factor Value of 0.821 based on International Citation Report (ICR) for the year 2018-19. The URL for journal on our server is https://isindexing.com/isi/journaldetails.php?id=8664

معامل التأثير العربي التابع لجامعة الدول العربية - اتحاد الجامعات العربية

معامل التأثير العربي
مجلة القانون والأعمال الدولية
ISSN:2509-0291

مؤسسة ICI World of Journal أكبر قاعدة بيانات للمجلات الدولية المحكمة

INDEX COPERNICUS
INTERNATIONAL

مؤسسة SCIRP لتصنيف المجلات العلمية الدولي

Scientific Research
An Academic Publisher

تعتبر هذه القاعدة من أكبر وأوسع قواعد المعلومات للدوريات الالكترونية في المكتبات الأكاديمية ومراكز البحوث في العالم. ، والمنشورة منذ 1975 وحتى الآن

EBSCO

منظمة ISSN لترقيم المجلات الدولية المحكمة

ISSN
INTERNATIONAL STANDARD SERIAL NUMBER
INTERNATIONAL CENTRE

Arcif
Analytics

معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي
Arab Citation & Impact Factor

Arcif
Analytics

منصة تساعد الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والعلماء على اكتشاف المجلات المتعلقة بمجالات اهتمامهم

DRJI

تستخدم منصة ORCID لتوثيق الأنشطة البحثية والعلمية للأفراد على مستوى عالمي، ويتميز بالثبات والاعتراف في مجتمع البحث.

ORCID
Connecting Research and Researchers

يعمل على تسهيل العثور على كائنات البحث والاستشهاد بها وربطها وتقييمها وإعادة استخدامها.

Crossref
Content Registration

مجلة القانون والأعمال
مجلة علمية محكمة تعنى بالدراسات والأبحاث في القانون والأعمال تصدر عن مختبر البحث قانون الأعمال
بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - جامعة الحسن الأول - سطات
www.droitetentreprise.com ISSN : 2509-0291 2017-05 ملف الصحافة

ISSN:2509-0291

تم نشر هذا المؤلف بدعم من

جامعة الحسن الأول بسطات لأجل دعم البحث العلمي

مجلة القانون والأعمال الدولية

الإيداع القانوني	:	ISSN: 2509-0291- 2019 PE0018
ملف الصحافة	:	05 / 2017 ص
الطبع	:	دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع – الرباط شارع الحسن الثاني زنقة طونكان عمارة 23، رقم 2، ديور الجامع الرباط المغرب
المدير المسؤول	:	الدكتور مصطفى الفوركي
الهاتف	:	00212-6-87-40-65
البريد الإلكتروني	:	Mforki22@gmail.com
الموقع الرسمي للمجلة		www.droitetentreprise.com

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية

جميع الحقوق محفوظة لمجلة القانون والأعمال الدولية 2024 ©

إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية

إدارة هيئة التحرير

أ.د رياض فخري : مدير مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات
أ.د طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الأول بسطات

المدير المسؤول

أ.م مصطفى الفوركي : مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات

نائبة المدير المسؤول

أ.د منى كامل تركي: أستاذة القانون الدولي بكليات الامارت - محكم دولي

الإدارة الاكاديمية والنشر

أ.م محمد أفقير : متخصص في القانون المالي و الضريبي جامعة الحسن الأول بسطات

الادارة التقنية

أ. محمد أمين اسماعيلي : باحث في العلوم القانونية - الادارة التقنية

روابط مهمة

الموقع الالكتروني : www.droitetentreprise.com
صفحة المجلة : www.facebook.com/droitetentreprise
البريد الالكتروني : MFORKI22@GMAIL.COM

قانون الأعمال

- أ.د : رياض فخري : مدير مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- أ.د : طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : رشيد الطاهر : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات- المغرب
- أ.د : منى مسلومي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات- المغرب
- أ.د : عز الدين بنستي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء- المغرب
- أ.د : عبد الرحيم شميعة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس- المغرب
- أ.د : نادية قايدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : نادية النحلي : أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة بفاس - المغرب
- أ.د : زينب الفاسي الفهري : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : المصطفى بوزمان : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي الرباط - المغرب
- أ.د : كريم أعراب: أستاذ التعليم العالي بمجموعة المعهد العالي للتجارة و ادارة المقاولات الرباط - المغرب
- د : ثاني بن علي ال ثاني : عضو محكمة التحكيم التابعة لغرفة التجارة الدولية بباريس ممثلاً دولة قطر - قطر
- د : عالي طوير : أستاذ التعليم العالي مؤهل بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي - المغرب
- د : سعد بهتي: أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة ابن زهر اكادير - المغرب
- د : يونس الأزرق الحسوني: أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة الحسن الأول بسطات- المغرب
- د : فاطمة برتاوش : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب

القانون المدني

- أ.د : محمد بخنيف : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس – المغرب
- أ.د : منير مهدي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالرباط – المغرب
- أ.د : زينب تاغيا: أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : أمينة أيت حسين : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش -المغرب
- أ.د : سعاد الزروالي : أستاذة القانون المدني بكلية الحقوق جامعة ظفار سلطنة عمان
- أ.د : ياسين المفقود: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الساسية سطات – المغرب
- د : محمد الحبيب بداغ: أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة القاضي عياض – المغرب
- د :مريم خراج : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد بن عبد الله - المغرب
- د : نهله أحمد فوزى استاذ القانون المدني المساعد بكلية إدارة الاعمال قسم القانون جامعة الحدود الشمالية- المملكة العربية السعودية
- د : سيف هادي عبدالله الزويني : استاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة النهرين - العراق
- د : أسماء مصطفى عبد القادر غنيمات : أستاذة بكلية الحقوق جامعة البلقاء التطبيقية - المملكة الاردنية الهاشمية
- د : احمد سمير الصوفي : أستاذ القانون المدني كلية القانون والعلوم السياسية /جامعة كركوك - العراق
- د : عبدالرازق وهبه سيداحمد : أستاذ القانون المدني المساعد كلية الدراسات الانسانية و الادارية كليات عنيزة - السعودية

قانون الشغل

- أ.د : عبد اللطيف الخالفي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش – المغرب
- أ.د : فاطمة حداد : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسلا -المغرب
- د : أمينة رضوان : رئيسة مجلة الرائدة في العلوم القانوني – المغرب
- د : لطيفة جبران: أستاذة التعليم العالي مؤهلة بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش -المغرب

القانون العقاري و الأسرة

- أ.د : ادريس الفاخوري: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب

- أ.د : ادريس بلحساني : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب

- أ.د : محمود ميسين: أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر أكادير - المغرب

- د : ياسين الكعيوش: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب

- د : محمد بومدين: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب

- د : محمد خلوقي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب

- د : يونس الحكيم : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب

- د : حسناء جبران: أستاذة التعليم العالي بجامعة محمد الخامس - الرباط - المغرب

القانون الجنائي

- أ.د : الرشيد سيد حسن محمد: عميد سابق بكلية القانون جامعة الخرطوم , أستاذ مشارك بنفس الجامعة - السودان

- أ.د : عبد الرحمان أسامة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب

- أ.د : خدوج فلاح : أستاذة التعليم العالي بكلية القانون والعلوم السياسية - بسطات - المغرب

- أ.د : بناصر حاجي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب

- أ.د : أحمد العلالي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب

- أ.د : حسن الرحيبة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب

- أ.د : شعبان محمود محمد الهوارى : أستاذ القانون الجنائي المشارك كلية القانون – جامعة خليج السدرة - ليبيا

- أ.د : نعمان عطا الله الهيتي : أستاذ القانون بكلية القانون جامعة الشارقة - الامارات العربية المتحدة

- د : ابراهيم الغندور: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب

- د : ابراهيم اشويعر: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية مراكش - المغرب

- د : فيصل كرمات : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب

- د : عبد الواحد الدافي : أستاذ التعليم العالي بجامعة شعيب الدكالي - المغرب

- د : عبير حمدي محمد حسن : أستاذة القانون الجنائي مساعد - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية

- د : عبداتي الزيوكاي : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب

- د : أحمد اسامل كامل حسنية : أستاذ قانون الاجراءات الجزائية المساعد بكلية الحقوق جامعة ظفار - سلطنة عمان

- د. علي بن خلفان بن علي الهنائي : أستاذ القانون الجنائي المساعد ورئيس قسم علوم الشرطة بكلية الشرطة بأكاديمية السلطان قابوس - سلطنة عمان

قانون المعاملات الإلكترونية

- أ.د : بشرى النية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب
- أ.د : هشام البخفاوي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية جامعة ابن زهر اكادير- المغرب
- أ.د : عبد الوهاب المعمري: أستاذ القانون / مساعد العميد لشؤون الجودة جامعة الاسراء - الاردن
- د: ضياء علي احمد نعمان : أستاذ زائر بكليات الحقوق بالمغرب
- د: محمد بومديان : أستاذ محاضر بجامعة المولى اسماعيل بمكناس - المغرب

القانون الضريبي

- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب
- أ.د : أحمد العلالي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : محمد السيد عطية بيبرس : أستاذ القانون بكلية العلوم و الدراسات الانسانية بالدوادمى جامعة شقراء الامارات العربية المتحدة
- أ.د : إبراهيم أحطاب : أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر - أكادير - المغرب
- أ.د : محمد محمد عبد اللطيف : أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر

القانون الإداري و الدستوري

- أ.د : ثامر محمد رخيص حسين : رئيس فرع القانون العام بكلية القانون جامعة الكوفة - العراق
- أ.د : عمر عبد الله عمر أمبارك : أستاذ مشارك بجامعة سرت - ليبيا
- أ.د : اكرامي بسيوني عبد الحي خطاب : أستاذ بجامعة شقراء – المملكة العربية السعودية
- أ.د : هالة علي : أستاذ مشارك في القانون الاداري - كلية الحقوق جامعة الاصالة - المملكة العربية السعودية
- أ.د : باسل علي عباس: استاذ القانون باللغة الانجليزية - جامعة القادسية - العراق
- أ.د : الميلود بوطريكي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة -المغرب
- د : ميثم منفي كاظم العميدي : استاذ مساعد - جامعه الكاظم - العراق
- د : يونس مليح : استاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية - المغرب
- د : ليلى طوير: أستاذة القانون العام بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
- د : ميثم منفي كاظم العميدي أستاذ مساعد في قسم القانون اقسام بابل جامعة الكاظم العراق

القانون الدولي

- -أ.د : العميد : وسام نعمت ابراهيم السعدي : عميد كلية الحقوق جامعة الموصل - العراق
- أ.د : : منى كامل تركي : أستاذ القانون بكليات الحقوق - بالإمارات العربية المتحدة
- أ.د : محمد بوبوش : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات بالناظور – المغرب
- أ.د : عبد الوهاب كريم : أستاذ التعليم العالي جامعة قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : النذير صالح الخليفة عباس : استاذ القانون الدولي بكليات العنيزة الأهلية المملكة العربية السعودية

العلوم الأمنية و الاستراتيجية

- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات- المغرب

الرقمنة و التدبير

- د : ضياء نعمان: أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : حنان الانصاري : أستاذة التدبير بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : مصطفى خياطي : أستاذ محاضر بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب

الهيئة الأكاديمية والنشر

د. الحسن اليوسي : دكتور في الحقوق إطار بوزارة الاقتصاد و المالية

د. هشام بلخنفر : محام بهيئة اكادير - دكتور في الحقوق

د. أسماء مقاص : دكتورة في الحقوق – مسؤولة العلاقات العامة بالمجلة –

د. حكيمة مؤدن : دكتورة في العلوم القانونية والسياسية

د. محمد بلحاج الفحصي : دكتور في الحقوق

د. يوسف تملكوتان: دكتور في القانون الخاص

د. نبيل لبيب: دكتور في القانون الخاص

د. المهدي بوي : دكتور في الحقوق

دة. قمرية قباب : دكتورة في القانون الخاص

د.خالد هيدان : دكتور في القانون الخاص

د.يوسف كبيطي: دكتور في القانون الخاص

ذ.حيدا عز الدين : دكتور في القانون الخاص

د. معاذ الخيار : دكتور في القانون الخاص

ذ. محمد أوبالاك : محام بهيئة الرباط

ذ. نبيل سديري : دكتور في القانون الخاص

د. بيشا حسان : دكتور في القانون الخاص

دة. مريم زان : دكتورة في القانون العام

د. هودى لمخلخل : دكتورة في القانون الخاص

د. معاذ الخيار : دكتور في القانون العام

د. فضيل ناصري : دكتور في البلاغة و تحليل الخطاب

د. عبد المغيث الحاكمي : دكتور في القانون الخاص

د. عبد العزيز الهلالي : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية

د. محمد عبد الجليل الشيخ القاضي : دكتور في الحقوق - رئيس مركز نواكشوط للدراسات القانونية و الإجتماعية

ذ. محمد يحظيه ولد البكاي : دكتور في الحقوق - ممثل المجلة في موريتانيا

ذ. يونس الصالحي : باحث بصف الدكتوراه

ذ.حمزة جابر : باحث بصف الدكتوراه بجامعة ابن زهر أكادير

ذ. محمد حفو : باحث في سلك الدكتوراه بكلية الحقوق وجدة

ذة. وصال الشرقي : باحثة بصف الدكتوراه كلية الحقوق السويسي

ذ. دبنيشي يونس : باحث بصف الدكتوراه بكلية الحقوق بسطات

ذة. خديجة جليلي : باحثة بصف الدكتوراه بدار الحديث الحسنية

ذ.عبد الكريم بالهدى : باحث بصف الدكتوراه بجامعة محمد الأول

ذة. فاطمة أفقير : محامية بهيئة أكادير

ذ. التوزاني محمد : باحث بصف الدكتوراه

ذ. عمر الفطواكي: باحث بصف الدكتوراه

ذة. حليمي سعيدة : باحثة بصف الدكتوراه

ذة. أمال فكيكيس: باحثة بصف الدكتوراه

ذ. المهدي البوعزيزي : باحث بصف الدكتوراه

ذ الخضراوي عبد الهادي : باحث بصف الدكتوراه

ذة. ايمان مجدوب: باحثة بصف الدكتوراه

ذة.بسمة خروبي : باحثة بصف الدكتوراه

ذ. الريكاط لحسن : بحث بصف الدكتوراه

ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه

ذة. هاجر جبور : باحثة بصف الدكتوراه

ذة.هاجر ماحي : باحثة بصف الدكتوراه

ذ.رشيد الدغور : باحث بصف الدكتوراه

ذ. صفاء خلوقي : باحثة بصف الدكتوراه

ذ. مصطفى رمضان عبد القادر - مدرس مساعد بجامعة دهوك التقنية - معهد ناكري - ممثل المجلة في العراق

ذ. عادل عبد الله عزيز : مدرس بجامعة التقنية الشمالية . الكلية التقنية الادارية الموصل العراق

ذ. باسل علي عباس : أستاذ بجامعة القادسية - العراق

د. محمد حمدي عبد العليم علام - كلية الحقوق جامعة طنطا مصر

ISSN:2509-0291

محتويات العدد

كلمة افتتاحية إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية	18
محور الدراسات والأبحاث باللغة العربية	
• **محور التشريعات الرقمية و الذكاء الاصطناعي**	23
حجية المحررات الرقمية كدليل إثبات في النظام الإجرائي السعودي	
- د.رناد سالم صالح الضمور- د.علي محمد قاسم الطلي - د.اسماء سعد الحديدي جامعه الحدود الشماليه المملكة العربية السعودية	
التشريع المغربي ومبدأ الأمن الرقمي	41
الدكتور: معاد اصويلح دكتوراه في العلوم القانونية والسياسية جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	
الإشاعة الرقمية في ميزان القانون	53
الباحث : اقريرش جواد طالب باحث في سلك الدكتوراه مختبر الأبحاث القانونية، السياسية والاقتصادية. - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	
المسؤولية المدنية للوكيل الذكي على ضوء مستجدات قانون الذكاء الإصطناعي للإتحاد الأوروبي الجديد لسنة 2024	70
الباحثة : صفاء خلوقي طالبة باحث بسلك الدكتوراة - مركز دراسات الدكتوراة في العلوم القانونية الاقتصادية الاجتماعية والتدبير كلية العلوم القانونية والسياسية-جامعة ابن طفيل. القنيطرة	
المسؤولية التقصيرية الناشئة عن عقود الاشتراك في بنوك المعلومات الإلكترونية	80
الباحثة : فاطمة الزهراء الفضلي طالبة باحثة بسلك الدكتوراه مختبر قانون الأعمال كلية العلوم القانونية والسياسية، جامعة الحسن الأول	
• **محور قانون المال و الأعمال**	92
الإشكاليات القانونية حول الملاحة البحرية في التجارة الدولية: **دراسة تحليلية مقارنة لعقود النقل متعدد الوسائط في الاتفاقيات الدولية والاقليمية لعقود النقل الدولي البحري للبضائع والنظام البحري التجاري السعودي وقانون نقل البضائع بحراً الأمريكي**	
الدكتورة : هاديه احمد بالخيور أستاذ مساعد في القانون التجاري وعقود التجارة الدولية كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية	
أثر مقصد عقد الخزينة الحديدية على انعقاد المسؤولية البنكية عند فقدان أمتعة العميل التاجر في البنوك السعودية	127
الدكتور: علاء بن عمر الصبه أستاذ القانون التجاري المساعد كلية الحقوق،جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية	
التزامات شركات الوساطة المالية اتجاه العميل دراسة قانونية مقارنة	145
الدكتور: عبد الحميد عيسى سليمان غو انمة أستاذ مشارك جامعة تبوك – كلية الشريعة والقانون – قسم القانون – المملكة العربية السعودية	

المحاور الجوهرية للعلامة التجارية (التعريف، الشروط، التسجيل، الأهداف، الآثار، التصرفات)	168
الدكتور: حافظ التاج مختار الحسن الجامعة السعودية الالكترونية – كلية العلوم والدراسات النظرية – قسم القانون الدكتور: محمد عبد الله حسن حمد الجامعة السعودية الالكترونية – كلية العلوم والدراسات النظرية – قسم القانون	
"الآثار القانونية لتحديد حالة التوقف عن الدفع ودور الدفاتر التجارية في إثباتها"	185
الدكتور محمد سعد المطيري، أستاذ القانون التجاري المساعد "قسم القانون بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بالدوادمي، جامعة شقراء"	
تعزيز حماية الدائنين من خلال إحداث مؤسسة وكيل الضمانات	204
الباحث : أيمن الصباحي طالب باحث في سلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة جامعة عبد المالك السعدي	
مبدأ الحلول في قانون التّأمين الفلسطيني رقم 25 لسنة 2005م (دراسة مقارنة)	221
الباحث : عاصم عزت سعيد قادوس باحث في سلك الدكتوراة ،كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء	
الغرر وأثره في عقد التأمين التجاري	234
الباحث : حسين سعد سعيدان مهدي الأحبابي طالب دكتوراة بجامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية- الامارات العربية المتحدة مساق الإجتهاد الشرعي والفتوى إشراف أ.د/محند إيدير مشنان	
خصوصيات عقد التأمين التكافلي في القانون المغربي	251
الباحث : عادل معاش باحث بسلك الدكتوراه جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الحقوق فاس -مختبر القانون الخاص ورهانات التنمية	
متطلبات وتأثيرات الوساطة البنكية	273
الباحث : حسان أوعجين طالب باحث بسلك الدكتوراة كلية العلوم القانونية والسياسية بجامعة الحسن الأول بسطات	
محاربة التزييف ودوره في حماية المستهلك	295
الباحث: فهد علابوش باحث بصف الدكتوراه تحت إشراف الأستاذ: ابراهيم قادم استاذ التعليم العالي جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	
• محور قانون العقار و التعمير الانتقال القانوني لحق الايجار في عقد الايجار السكني وفقاً لاحكام التشريع الاردني والعراقي	310
الباحث : باقر حيدر جلال الرسولي — الأستاذ الدكتور : علي الزعبي كلية الحقوق / جامعة الاسراء –الأردن — أستاذ القانون المدني كلية الحقوق /جامعة الاسراء – الأردن	

استغلال القطاع العقاري في عمليات غسل الأموال، أي دور للمهن القانونية والقضائية؟	327
الباحث : محمد الذهبي باحث بسلك الدكتوراه -مختبر الشريعة والقانون والمجتمع إشراف الدكتور: عمر الدريسي كلية الشريعة – جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	
واقع وآفاق التأمين العقاري بالمغرب بين ثابت الاختيار وهاجس الإلزام	347
الباحث : محمد الرمل باحث بسلك الدكتوراه: مختبر تدبير النظم، قانون الأعمال والتنمية المستدامة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة محمد الخامس– السويسي	
• محور القانون البيئي الانتقال الطاقي والتحديات البيئية. ملائمة الأدوات القانونية	355
الدكتورة : عائشة فضيل أستاذة جامعية. باحثة ومحاضرة جامعة الحسن الأول - سطات	
المسؤولية والعقاب عن الجرائم البيئية في الشريعة الاسلامية "دراسة تحليلية وتأصيلية"	368
الدكتورة : غزلان ناصح دكتورة باحثة في العلوم القانونية والشرعية	
المشاركة العامة في تشكيل ثقافة بيئية سليمة وواعية لتحقيق تنمية مستدامة بالمغرب	379
الدكتورة : إمحيجيبة لغزال دكتورة في القانون العام تخصص علوم سياسية واجتماعية من جامعة غازي _أنقرة تركيا_	
• محور المساطر الاجرائية الإجراءات القانونية المتخذة لمواجهة جائحة كورونا وآثارها الإقتصاد في سلطنة عمان	401
الباحث الأول الدكتور/ مسلم بن سالم بن محمد العو ائد أستاذ الإقتصاد المساعد – بقسم القانون العام كلية الحقوق – جامعة ظفار – سلطنة عمان الباحث الثاني الدكتور/ جابر بن علي قيطون الشحري أستاذ القانون المدني المساعد – بقسم القانون الخاص كلية الحقوق – جامعة ظفار – سلطنة عمان	
الطعن في الأحكام القضائية بين الآجال والآثار وفق مشروع قانون 02.23 المتعلق بالمسطرة المدنية	419
الدكتور: يوسف الشكر دكتور في الحقوق أستاذ زائر بكلية الحقوق أكدال– الرباط الباحث : براء هلالي باحث بسلك الدكتوراه أستاذ زائر بكلية الحقوق أكدال– الرباط	
قرينة البراءة وضمانات المحاكمة العادلة – دراسة تحليلية مقارنة بين التشريعين الفلسطيني والمغربي	433
الباحث : أنيس محمود أنيس شلطف طالب باحث في سلك الدكتوراه/ مختبر قانون الأعمال – جامعة الحسن الأول – المملكة المغربية. محامي مزاول بنقابة المحامين الفلسطينيين – فلسطين	

452	• محور القانون الجنائي **دور الابتكار الشرطي في مكافحة الخدمات الإلكترونية كأداة للجريمة "الاستراتيجيات لتحديات المستقبل"**
	الدكتورة / خلود محمد اللنجاوي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة / أبو ظبي
463	**تطبيق مبدأ شخصية العقوبة وتفريدها على المحاسب العمومي**
	الدكتورة : لبنى الحيمر حاصلة على الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية جامعة محمد الخامس
473	**ضابط العقوبة في القانون الجنائي للأعمال**
	الباحث: عبد الله أسعيد باحث بصف الدكتوراه جامعة الحسن الأول بسطات
489	**التلبس في الجريمة وفق قانون الإجراءات الجزائية في فلسطين**
	الباحث : محمد خليل محمد ذياب. طالب باحث في سلك الدكتوراه. كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – اكدال- جامعة محمد الخامس الرباط – اكدال، المملكة المغربية
501	**اغلاق الحساب البنكي: جريمة عدم توفير مؤونة شيك أو نصب؟**
	الباحث : محمد العوفي طالب باحث في سلك الدكتوراه مختبر البحث في قانون العقار والتعمير ومتطلبات الحكامة الترابية جامعة محمد الأول – وجدة
527	• محور القانون الاداري **الاستقلال المادي للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في ضوء المعايير الدولية للمنظمة الدولية (الإنتوساي) وأنظمة (قوانين) دول مجلس التعاون الخليجي**
	الدكتوره : نعيمة أحمد أوملود أستاذ القانون العام (سابقا) كلية الشريعة والقانون جامعة الجوف المملكة العربية السعودية
542	**إعادة تأطير المشكلات الشرطية لإنتاج أفكار إبداعية وابتكارية**
	العقيد / خالد راشد الزيودي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة / أبوظبي
552	**الترجيح والتوليف بين مبدأ الشرعية ومبدأ الأمن القانوني في إطار دعوى الإلغاء**
	الدكتور: اسماعيل رزوق دكتور في العلوم القانونية والسياسية
561	**هامشية الاختصاصات الجبائية الترابية**
	الباحثة : كوثر كويس باحثة في القانون المالي جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي

المسطرة القضائية لدعوى الاسترداد الضريبي على ضوء اجتهاد القضاء الإداري	569
الدكتورة سـنـاء نجـاح دكتورة في القانون العام والعلوم السياسية جامعة محمد الخامس بالرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا	
الاختصاصات الأصيلة للبرلمان في المجال المالي	588
الباحثة : إيمان بنجيلاني باحثة بسلك الدكتوراه جامعة مولاي اسماعيل مكناس	
مظاهر التبعية في الوظيفة العمومية	602
الباحث : عبد الكريم بالهدى باحث في سلك الدكتوراه مختبر العقار والتعمير ومتطلبات الحكامة الترابية تحت إشراف الدكتورة صليحة حاجي الكلية المتعددة التخصصات بالناظور	
دور الوكالة المغربية للدم ومشتقاته في تطوير حوكمة الموارد الدموية: تحديات وآفاق"دراسة مقارنة	624
الباحثة : فدوى كنداوي باحثة في سلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة محمد الخامس السويسي	
مسطرة الطعن في دعاوى الجماعات الترابية أمام القضاء الإداري	638
الباحثة : أمال بلكاملة باحثة بسلك الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية	
دور مؤسسة النيابة العامة في تخليق الحياة العامة - دراسة في ضوء تقارير رئاسة النيابة العامة	646
الباحث : محمد أمين الكادي طالب باحث في سلك الدكتوراه مختبر البحث في السياسة الجنائية والقانون المقارن كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - جامعة القاضي عياض مراكش- المغرب	
• محور القانون الدولي والعلوم السياسية الآثار القانونية لاستخلاف المعاهدات الدولية	664
الدكتور: فتح الرحيم عبدالله سليمان حامد استاذ مساعد بقسم القانون العام كلية الشريعة والقانون جامعة الزعيم الازهري ، السودان	
قيام التّنازع الدّولي للإجراءات القضائيّة في القانون التّونسي	682
الباحث الأول: الدكتور فيصل محجوب أستاذ مساعد بكلية الحقوق بجامعة ظفار – سلطنة عمان الباحث الثاني: الدكتور محمد المدني الشريف، أستاذ مشارك بكلية الحقوق بجامعة ظفار – سلطنة عمان	

الأسرة في وثائق الأمم المتحدة بين مزاعم الحماية وتحديات الواقع	706
آسية الخليل الحدري دكتورة في القانون الخاص	
السياق الدولي والمحلي للمواثيق والأعراف الدولية المتعلقة بحقوق الأطفال المحتجزين	718
الباحثة : سناء محمود خليل زكارنه فلسطين / جنين	
العلاقة بين القاضي الوطني ومؤسسة النظام العام في مجال تنازع القوانين	734
الباحث : عزيز لبيب باحث في القانون الدولي الخاص مدير مجلة عالم القانون للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية	
الحدود المغربية خلال القرن التاسع عشر: "قراءة تاريخية وقانونية في تحديات السيادة والجغرافيا من خلال الأرشيفات الوطنية والأجنبية"	746
الباحث : فؤاد المستفيد طالب باحث في سلك الدكتوراه، تخصص: التاريخ المعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية فاس-سايس. وأستاذ الثانوي التأهيلي	
الفاعِلون في الدبلوماسية الحضارية: مُحاولة لاستشراف الأدوار المُنتظرة	767
الباحث : أيوب منصار باحث بسلك الدكتوراه القانون العام والعلوم السياسية كلية الحقوق أكدال الباحث : صلاح الدين جميلي باحث بسلك الدكتوراه القانون العام والعلوم السياسية كلية الحقوق أكدال.	
مجلس الأمن والقانون الدولي الإنساني: آليات وإكراهات التطبيق	777
الباحث: أيوب برمي باحث بسلك الدكتوراه جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - الرباط	
الصعود الروسي وبداية الانتقال إلى عالم متعدد الاقطاب	787
الدكتور مصطفى الصوابي باحث في العلوم السياسية كلية العلوم القانونية والسياسية، جامعة الحسن الأول بسطات	
العلاقات الصينية الإسرائيلية و انعكاسها على القضية الفلسطينية	797
الدكتور: عدنان نعيم محمد عبدالله مدير عام التدريب والتطوير الإعلامي وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)	
الموقف الأمريكي لإدارة بايدن من الحرب على غزة في سياق الاستراتيجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط	817
الباحثة : ولاء خليل حسين قديمات باحثة دكتوراة جامعة سوسة/كلية الحقوق والعلوم السياسية	

• محور الفقه و الشريعة "لن أحل حراما ولن أحرم حلالا" من أجل مدونة من رحم الشرع الإسلامي والهوية المغربية	834
الدكتورة: نادية نحلي أستاذة بجامعة مولاي عبد الله بفاس	
الرسول والعقل دراسة تحليلية	842
الدكتور محمد لمقدم تخصص الفقه وأصوله	
المتواطئ معقد من معاقد الخلاف الكلامي بين السلفية المعاصرة و بين الأشاعرة."توصيف لا تصنيف"	859
الدكتور: عادل قيبال أستاذ محاضر مؤهل بجامعة الحسن الأول، كلية العلوم القانونية والسياسية، أستاذ محاضر مؤهل بمدرسة العلوم الإسلامية (جامعة القرويين)//خريج دار الحديث الحسنية. الدكتور: يوسف سبيعي أستاذ مادة التربية الإسلامية بالسلك الثانوي التأهيلي خريج جامعة القاضي عياض-مراكش كلية الآداب والعلوم الإنسانية	
المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية ـ المتاجرة في العملات انموذجا	884
الباحث حسام حاوكش باحث في سلك الدكتوراه. الفقه المقارن بالقانون -كلية الشريعة. جامعة سيدي محمد بن عبد الله. فاس الدكتور إبراهيم أبا محمد أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة جامعة سيدي محمد بن عبد الله. فاس	
مبادئ واستراتيجيات ضمان الأمن المائي في الشريعة الإسلامية والمستجدات القانونية بالمغرب	896
الباحث محمد الحمداني باحث في سلك الدكتوراه- تخصص الفقه المقارن بالقانون مختبر الدراسات التطبيقية في الشريعة والقانون كلية الشريعة-جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس الدكتورة مليكة نايت لشقر أستاذة بكلية الشريعة جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس	
• محور التعليم و الابتكار التحفيز الابتكاري للتعلم في ظل الاستدامة الأمنية	910
الدكتورة بدرية علي الحوسني عضو هيئة تدريس في كلية الشرطة الامارات العربية المتحدة	
تقنية التعليم عن بعد كخيار استراتيجي لمواجهة الازمات والكوارث	926
الدكتور: محمد سالمين العرياني عضو الهيئة التدريسية- كلية الشرطة أبوظبي	

935	**تأثير الهيئات المانحة على السياسة التعليمية بالمغرب**
	الباحث : عبد الله وسخين مختبر الدراسات القانونية والسياسية جامعة السلطان مولاي سليمان **الدكتور: بوشعيب زيات** أستاذ باحث مختبر الدراسات القانونية والسياسية جامعة السلطان مولاي سليمان
946	**تفاوتات التعليم ومسألة الاندماج**
	الدكتور: سعيد انخيلي دكتور في القانون العام
	محور الدراسات والأبحاث باللغة الانجليزية
961	**The Impact of Chinese Government Policies on International Students' Experiences and Satisfaction in China**
	Hazem Mojahed Ammar School of Politics and International Relation, Lanzhou University, Lanzhou, 730000, China **Saeideh Zarrin Najafabad** Department of History, Fudan University, Shanghai, 200433, China **Corresponding Author:Fan Hongda.** Middle Eastern Institute, Shanghai International Studies University. Address: 550 Dalian West Road, Shanghai 200433, China
	محور الدراسات والأبحاث باللغة الاسبانية
978	**La eficiencia del respeto a los datos personales**
	SAIDI Bouchra Doctor en derecho privado
993	**Al-Ándalus: una seña de identidad marroquí en la Literatura Marroquí en Lengua Española (LMLE)**
	Abdellah Aghzaf, FLCH Ain Chok- Casablanca,Universidad Hassan II
	محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية
1003	**LE PARTICULARISME DE LA RESPONSABILITE PENALE DES PERSONNES MORALES**
	Pr. Mohamed EL MADANI FSJP, Université Ibn Tofail, Kénitra
1022	**LE CRIME D'EMPOISONNEMENT EN DROIT MAROCAIN : ENTRE SON « PASSE » ET SON AVENIR**
	Pr ASMAA BENMOUSSA, Enseignante chercheur à la Faculté Polydisciplinaire de Taroudant
1041	**L'arme nucléaire dans une optique humanitaire**
	Siham ELHANAFI Docteur en droit public
1054	**La preuve pénale contemporaine**
	Hamouti nadia Professeure à université sidi mohamed ben abdellah Fès **Safae el bakouhi** Doctorante chercheuse à université sidi mohamed ben abdellah Fès

La région au Maroc : vers une nouvelle action territoriale	1062
HAKIM NAHAL Docteur en droit public et sciences politiques Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales Rabat Agdal Université Mohammed V- RABAT.	
Sécurité et Intelligence artificielle : Du défi à l'alliance	1073
Karim SEFFAR Enseignant-chercheur F.S.J.E.S Ain Chock Université Hassan II de Casablanca **Soufiane MOUHSSINE** Doctorant en droit privé F.S.J.E.S Ain Chock Université Hassan II de Casablanca	
Le droit de la concurrence à l'ère de l'IA : impact et perspectives	1088
MEHDIOUI SARA Ph.D. candidate, F.S.J.E.S, Sidi Mohamed Ben Abdellah University- Fes	
Financement de la protection sociale au Maroc	1104
Nouhaida TOUFIK Doctorante Faculté des Sciences Juridiques, Economiques et Sociales FSJES-SOUISSI **Bouchra NADIR** Enseignante chercheuse Faculté des Sciences Juridiques, Economiques et Sociales FSJES-SOUISSI Université Mohammed V, Rabat L'Equipe Droit de l'Environnement, Politiques Publiques et Développement Durable Maroc	
La protection juridique de l'intérêt social de l'entreprise contre les abus des minorités à la lumière du travail judiciaire	1122
Nouzha EL GRAR, Chercheure en droit des affaires à la FSJES-Souissi- Rabat Sous la supervision du professeur : Mme **Saoussane OUDADSSI**	
L'essor d'une justice numérique : vers une meilleure accessibilité aux données judiciaires	1138
MAHI Hajar Doctorante monitrice chercheuse en sciences juridiques, Particulièrement en droit processuel, laboratoire des sciences juridiques et politiques, À la Faculté Polydisciplinaire de BENI MELLAL. **Encadrée par le professeur universitaire ESSILI Kamal**	
L'impact des nouvelles technologies sur l'arbitrage commercial international: modernisation du cadre juridique marocain à l'ère numérique	1147
Hajjer Moumene Doctorante en droit privé	
L'intégration des immigrés subsahariens au Maroc : défis socioéconomiques et perspectives langagières.	1164
Rachid OUAZIZ Doctorant en sciences du langage, laboratoire : langage et société CNRST-URAC56 FLLA-Université Ibn Tofail-Kenitra, Maroc **Hafida EL AMRANI** Professeur en sciences du langage Université Ibn Tofail, kenitra, Maroc	
LE MARQUAGE GENRE Un outil de la BSG en faveur de l'égalité des sexes au Maroc	1178
Hicham EL HANAFI Doctorant à la faculté des sciences juridiques, économiques et sociales Souissi- Université Mohamed V -Rabat	

ISSN:2509-0291

كلمة افتتاحية

بسم الله الرحمن الرحيم

الأعزاء قراء مجلة القانون والأعمال الدولية،

يسرنا أن نقدم لكم هذا العدد الجديد من **مجلة القانون والأعمال الدولية**، وهو امتداد لمسيرتنا العلمية الرامية إلى تقديم أبحاث قانونية متخصصة تسهم في معالجة القضايا المعاصرة وتطوير الفكر القانوني.

لقد حرصنا في هذا العدد على تسليط الضوء على موضوعات تعكس التحديات الراهنة التي تواجه المجتمع القانوني والاقتصادي، مع التركيز على المجالات التي تشهد تطوراً سريعاً في ظل التحولات الرقمية والعولمة. وتمثل القضايا المطروحة، بدءاً من حجية المحررات الرقمية كأدلة قانونية، وصولاً إلى التشريعات المنظمة للإشاعات الرقمية، مثالاً واضحاً على أهمية تحديث الفكر القانوني لمواكبة مستجدات العصر.

إن **مجلة القانون والأعمال الدولية** تسعى دائماً لأن تكون جسراً يربط بين الفكر الأكاديمي والممارسة العملية، وأن توفر منصة علمية لمناقشة القضايا القانونية من زوايا متعددة، تجمع بين التحليل العميق والرؤية الشمولية. نهدف من خلال هذا العدد إلى المساهمة في تطوير المعرفة القانونية وتعزيز الحوار البناء بين الباحثين والممارسين القانونيين.

ختاماً، نشكر كل من ساهم في إعداد هذا العدد من الباحثين والمحكمين، كما ندعو قراءنا الكرام إلى مواصلة دعمهم من خلال آرائهم واقتراحاتهم التي تعد دافعاً لنا نحو تحقيق المزيد من التميز.

مع خالص التحية والتقدير.

والله ولي التوفيق

إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية

ISSN:2509-0291

--إحصائيات الاصدار 55 دجنبر 2024 من مجلة القانون والأعمال الدولية--

كعادتها مجلة القانون والأعمال الدولية تواصل ريادتها للمجلات القانونية العربية وقد شهد الإصدار الأخير منها الموافقة على نشر **76 بحثا** بمشاركة **100 مشارك** ما بين دكتور و أستاذ جامعي وممارس من **11 جنسيات مختلفة**.

هذه العصارة ناتجة بعد تحكيم اكثر من **218 بحثا** من طرف المحكمين المنضوين تحت لواء المجلة و من مختلف الجنسيات لأجل الوصول إلى أجود الأبحاث التي تستحق النشر

--إصدار شهر دجنبر 2024

يعتبر **الإصدار رقم 55 لمجلة القانون والأعمال الدولية** من اجود الاعمال القانونية المحكمة وقد شمل هذا الاصدار أبحاث من مختلف مشارب القانون:

--احصائيات العدد 55 –

شمل الإصدار رقم 55 (76 بحثا)			
60 باللغة العربية	13 باللغة الفرنسية	1 باللغة الإنجليزية	2 باللغة الاسبانية

الجنسيات المشاركة في هذا الإصدار					
المغرب 67	الامارات 6	السعودية 9	فلسطين 4	الأردن 2	تركيا 1
الصين 2	تونس 1	السودان 1	عمان 4	اليمن 1	

محاور الإصدار رقم 55	عدد الأبحاث
محور التشريعات الرقمية و الذكاء الاصطناعي	5
محور قانون المال و الأعمال	11
محور قانون العقار و التعمير	3
محور القانون البيئي	3
محور المساطر الإجرائية	3
محور القانون الجنائي	5
محور القانون الاداري	10
محور القانون الدولي و العلوم السياسية	11
محور الفقه والشريعة	5
محور الابتكار و التعليم	4
محور الدراسات و الأبحاث باللغة الإنجليزية	1
محور الدراسات و الأبحاث باللغة الاسبانية	2
محور الدراسات و الأبحاث باللغة الفرنسية	13
المجموع	76 بحثا

ISSN:2509-0291
مجلة القانون والأعمال الدولية
Revue internationale du droit des affaires
www.Droitetentreprise.com

"الآثار القانونية لتحديد حالة التوقف عن الدفع ودور الدفاتر التجارية في إثباتها"

"The legal Consequences of Establishing Cessation of payment and the Role of Commercial book as Evidence."

الدكتور محمد سعد المطيري،

أستاذ القانون التجاري المساعد "قسم القانون بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بالدوادمي، جامعة شقراء"

خلاصة

يتناول هذا البحث موضوع التوقف عن الدفع باعتباره حجز الأساس في نظام الإفلاس، لما له من أهمية بالغة في تحديد المركز القانوني للتاجر وحماية حقوق الدائنين وتحقيق التوازن بين استمرارية النشاط التجاري واستقرار المعاملات التجارية. وقد تقم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول رئيسية، تناولت الجوانب المفاهيمية والقانونية للتوقف عن الدفع.

حيث خصص الفصل الأول للإطار المفاهيمي والقانوني للتوقف عن الدفع، حيث تم تعريفه باعتباره واقعة قانونية تتحقق عندما يعجز المدين عن الوفاء بديونه التجارية المستحقة بصفة منتظمة، وليس مجرد امتناع عارض أو مؤقت عن الدفع. كما تم تبيان الطبيعة القانونية للتوقف عن الدفع، بوصفها حالة واقعية يترتب عليها آثار قانونية جسيمة، دون أن يتوقف تحققها على صدور حكم قضائي. بالإضافة إلى ذلك، تم التمييز بين التوقف عن الدفع وبين التقدم بطلب فتح إجراءات الإفلاس، باعتبار أن الأول واقعة موضوعية، في حين أن الثاني إجراء قانوني قد يتأخر أو لا يتم رغم تحقق حالة التوقف عن الدفع.

وفي الفصل الثاني تم التطرق إلى مسألة تحديد تاريخ التوقف عن الدفع وأهميته القانونية، حيث تم إبراز الدور المحوري للقضاء في تقدير هذا التاريخ استنادا إلى الوقائع والقرائن المتاحة، ولما للقضاء من سلطة تقديرية واسعة في هذا الشأن. كما تم التطرق إلى الآثار القانونية المترتبة على تحديد هذا التاريخ، خاصة فيما يتعلق بفترة الريبة، وإمكانية إبطال بعض التصرفات التي أبرمها المدين قبل افتتاح إجراءات الإفلاس، حماية لجماعة الدائنين ومنعا للإضرار بمصالحهم.

أما في الفصل الثالث، فقد خصص لدراسة دور الدفاتر التجارية في إثبات حالة التوقف عن الدفع، حيث تم بيان قيمتها القانونية كوسيلة من وسائل الإثبات، متى كانت منتظمة وتم إمساكها ووفقا لنظام الدفاتر التجارية. كما تم إظهار أهمية الدفاتر التجارية ودورها في مساعدة القضاء على تحديد تاريخ التوقف عن الدفع، ولما تعكسه من حقيقة الوضع المالي للتاجر، ومدى انتظامه في الوفاء بالتزاماته التجارية.

ويخلص البحث إلى أن التوقف عن الدفع يشكل أداة قانونية أساسية لتنظيم الإفلاس، وأن حسن تحديد تاريخه بالاعتماد على وسائل إثبات دقيقة وعلى رأسها الدفاتر التجارية، يؤدي إلى تقوية الائتمان التجاري.

Abstract

This research examines the concept of cessation of payment as a fundamental element in the bankruptcy system, due to its significant legal implications for determining the legal status of the merchant, protecting creditors rights, and maintaining stability in commercial transactions. The study is divided into three main chapters addressing the conceptual, legal, and evidentiary aspects of cessation of payment.

The first chapter focuses on the conceptual and legal framework of cessation of payment. It defines cessation of payment as a legal fact that occurs when a merchant is unable to meet due commercial debts on a regular basis, rather than a temporary or occasional failure to pay. The chapter also discusses the legal nature of cessation of payment, emphasizing that it is a factual situation that produces legal effects regardless of whether a judicial ruling has been issued. Furthermore, a distinction is made between cessation of payment and the filing for bankruptcy proceedings, as the former is an objective financial condition, while the latter is a legal procedure that may or may not be initiated despite the existence of cessation.

The second chapter addresses the determination of the date of cessation of payment and its legal importance. It highlights the essential role of the judiciary in determining this date, based on available facts and evidence, while exercising broad discretionary power. The chapter also examines the legal consequences resulting from fixing this date, particularly about the suspect period during which certain transactions carried out by the debtor may be invalidated to protect the collective interests of creditors and prevent fraudulent or preferential acts.

The third chapter is devoted to the role of commercial books in proving cessation of payment. It explains their legal evidentiary value when they are regularly kept in accordance with legal requirements. The chapter further emphasizes the importance of commercial books as a reliable means for determining the date of cessation of payment, as they reflect the true financial position of the merchant and the regularity of fulfilling financial obligations.

The research concludes that cessation of payment constitutes a cornerstone of bankruptcy law, and that accurate determination of its date, supported by effective evidentiary tools—particularly commercial books contributes to achieving legal certainty, protecting creditors, and ensuring fairness in commercial dealings.

المقدمة

يعتبر نظام الإفلاس من أهم النظم القانونية التي ابتدعها المشرّع لتنظيم أوضاع التاجر الذي يمر بصعوبات مالية تمنعه عن الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها، ويشكل مفهوم التوقف عن الدفع الركيزة الأساسية التي يبنى عليها لتقدم بطلب لفتح أحد إجراءات الإفلاس، إذ لا يكفي مجرد اضطراب المركز المالي للتاجر، بل يتعين ثبوت عجزه الفعلي عن الوفاء بديونه التجارية الحالة. ويترتب على تحديد حالة التوقف عن الدفع آثار قانونية بالغة الأهمية، تمس شخص التاجر، وذمته المالية، وتصرفاته السابقة واللاحقة، كما تمس حقوق الدائنين ومراكزهم القانونية. وفي هذا الإطار، برز مفهوم التوقف عن الدفع كأحد المفاهيم

المحورية في القانون التجاري، لما يترتب عليه من آثار قانونية خطيرة تمس كيان التاجر وحقوق دائنيه وتنعكس في الوقت ذاته على النظام الاقتصادي برمته.[512]

ويعد التوقف عن الدفع من الوقائع القانونية التي تتجاوز كونها مجرد حالة مالية، إذ يتحول إلى أساس قانوني لتدخل القضاء في شؤون التاجر وتنظيم علاقته بدائنيه وفق قواعد خاصة تخرج عن نطاق القواعد العامة للالتزامات. فبمجرد ثبوت هذه الحالة، تنتقل العلاقة بين التاجر ودائنيه من نطاق الفردية إلى نطاق الجماعية، حيث تدار الحقوق والمطالبات في إطار نظام الإفلاس أو التسوية القضائية بما يضمن حماية جماعة الدائنين وتحقيق مبدأ المساواة بينهم. [513]

كما يعتبر التوقف عن الدفع الحد الفاصل بين مرحلة النشاط التجاري العادي ومرحلة الخضوع للإجراءات الإفلاس أو التسوية الوقائية، إذ لا يكفي مجرد وجود اضطراب مالي أو خسارة عابرة لإخضاع التاجر لهذه الإجراءات، وإنما يشترط أن يبلغ العجز درجة تحول دون الوفاء بالديون التجارية المستحقة بصفة منتظمة. ولهذا السبب، لم يكتف المشرع بتقرير حالة التوقف عن الدفع كواقعة مادية، بل أحاطه بجملة من الضوابط والآثار القانونية الدقيقة، إدراكا منه لخطورة النتائج التي تترتب على ثبوته، سواء بالنسبة لمركز التاجر أو لحقوق الدائنين.[514]

ولا يقتصر أثر التوقف عن الدفع على مجرد فتح إجراءات الإفلاس، بل يمتد ليشمل تقييد سلطة التاجر في إدارة أمواله والتصرف فيها، ووضع نشاطه التجاري تحت رقابة القضاء أو الجهات المختصة، فضلا عن إمكانية مساءلته مدنيا أو جنائيا متى ثبت أن توقفه عن الدفع كان نتيجة تقصير جسيم أو تدليس. كما أن تحديد تاريخ التوقف عن الدفع يكتسب أهمية بالغة، إذ يترتب عليه تحديد فترة الريبة التي تعد من أخطر المراحل في حياة التاجر المتعثر، لما تتيحه من إمكانية إبطال بعض التصرفات القانونية التي أبرمت خلال هذه الفترة إذا ثبت أنها أضرت بحقوق الدائنين أو انطوت على تفضيل غير مشروع لبعضهم على حساب الآخرين.[515]

ومن هذا المنظور، فإن تحديد حالة التوقف عن الدفع وتاريخها لا يعد مسألة فنية أو محاسبية بحتة، بل هو مسألة قانونية دقيقة تتطلب توافر وسائل إثبات قادرة على عكس الوضع المالي الحقيقي للتاجر في لحظة زمنية محددة. فالعجز المالي قد يكون عارضا أو مؤقتا، ناتجا عن ظرف اقتصادي طارئ أو تأخر في تحصيل الديون، وهو ما لا يبرر بالضرورة إخضاع التاجر لإجراءات الإفلاس. أما العجز المستمر الذي يكشف عن اختلال جوهري في المركز المالي، فهو وحده الذي يقوم أساسا قانونيا لإثبات التوقف عن الدفع. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى أدوات موضوعية تمكن القاضي من التمييز بين الحالتين على نحو يحقق العدالة ويمنع التعسف.

وفي هذا السياق، تحتل الدفاتر التجارية مكانة محورية بوصفها الأداة الأهم في الكشف عن حقيقة المركز المالي للتاجر. فهي لا تمثل مجرد سجلات محاسبية، وإنما تعد وسيلة قانونية للإثبات، منحها المشرع عناية خاصة نظرا لما تؤديه من دور في تحقيق الشفافية والانضباط في المعاملات التجارية. وقد ألزم المشرع التاجر بمسك دفاتر معينة وفق شروط شكلية وموضوعية محددة، ضمانا لصدق البيانات الواردة فيها وإمكانية الاعتماد عليها عند النزاع، وجعل لها حجية قانونية متفاوتة بحسب درجة انتظامها ومطابقتها للأحكام القانونية.[516]

---

512 العطار، محمد. "التوقف عن الدفع وأثره في شهر الإفلاس." مجلة الحقوق، مجلد 12، عدد2، 2018، ص، 45.

513 حمود، سامي. القانون التجاري: الإفلاس والتسوية القضائية. دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015.

514 يستشهد بكتاب السنهوري لشرح التوقف عن الدفع كحالة واقعية حيث يتناول الواقعة المادية والآثار المترتبة عليها، للمزيد أنظر، السنهوري، عبد الرزاق. الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الخامس: مصادر الإلتزام. دار إحياء التراث العربي، 1998.

515 تعرف فترة الريبة بأنها المدة الزمنية الواقعة بين تاريخ التوقف عن الدفع وتاريخ شهر الإفلاس قضائيا، ويقوم القاضي بتحديد بدايتها استنادا إلى وقائع مادية تكشف عن عجز المدين عن الوفاء بديونه المستحقة، للمزيد انظر، السنهوري، 1998.

516 بن زروق، عبد القادر. القانون التجاري: التاجر والأعمال التجارية. دار هومة، 2014.

وتزداد أهمية الدفاتر التجارية بصفة خاصة عند النظر في دعاوى الإفلاس وتحديد حالة التوقف عن الدفع، إذ يعتمد عليها القاضي وامين الإفلاس وسائر الأطراف في الوقوف على حجم الديون المستحقة، وطبيعة الأصول المتاحة، وتاريخ السداد السابقة، ومدى انتظام التاجر في أداء التزاماته. كما تمكن هذه الدفاتر من تتبع التطور الزمني للوضع المالي للتاجر، بما يساعد على تحديد اللحظة التي بدأ فيها العجز عن الدفع يتحول من مجرد تعثر مؤقت إلى حالة توقف فعلي عن الوفاء بالديون.[517]

غير أن الدور الذي تؤديه الدفاتر التجارية في هذا المجال يظل مرهونا بمدى انتظامها ومصداقيتها. فالدفاتر المنتظمة، التي تمسك وفقا لأحكام القانون وبصورة دقيقة ومنظمة، تعد عنصرا إيجابيا في تقدير المحكمة لحالة التاجر، وقد تسهم في تخفيف حدة الآثار المترتبة على التوقف عن الدفع أو في تأخير تحديد تاريخه. أما الدفاتر غير المنتظمة أو المعدومة، فإنها تعد قرينة سلبية ضد التاجر، وقد يستخلص منها القاضي دلالات على سوء النية أو الإهمال، بل وقد تستخدم كأساس لإثبات الإفلاس بالتقصير أو بالتدليس، وما يترتب عليه من مسؤوليات مدنية وجنائية.[518]

ومن هنا، تتضح العلاقة الوثيقة بين تحديد حالة التوقف عن الدفع والدفاتر التجارية، إذ لا يمكن تصور تطبيق سليم وعادل لنظام الإفلاس دون الاعتماد على هذه الدفاتر كوسيلة رئيسية للإثبات. كما لا يمكن تحقيق التوازن بين حماية حقوق الدائنين وضمان عدم المساس غير المبرر بحقوق التاجر إلا من خلال قراءة دقيقة ومتكاملة للدفاتر التجارية في ضوء القواعد القانونية والظروف الواقعية المحيطة بكل حالة على حدة.

وبناء على ما تقدم، يهدف هذا البحث إلى دراسة الآثار القانونية المترتبة على تحديد حالة التوقف عن الدفع، وبيان الدور الذي تلعبه الدفاتر التجارية في إثبات هذه الحالة وتحديد تاريخها، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية ذات الصلة. كما يسعى البحث إلى إبراز الإشكالات العملية التي تثيرها مسألة الإثبات في مجال التوقف عن الدفع، وبيان مدى كفاية القواعد القانونية الحالية في تحقيق الغاية المرجوة منها، واقتراح بعض الحلول التي من شأنها تعزيز فعالية الدفاتر التجارية كوسيلة للإثبات وإظهار التصور الصحيح قبل البدء في إجراءات الإفلاس.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في بيان ماهية التوقف عن الدفع وضبط معاييره القانونية، وما يترتب على تحديده من آثار قانونية تمس المركز القانوني للتاجر والدائنين. كما تبرز الإشكالية في توضيح دور الدفاتر التجارية في إثبات حالة التوقف عن الدفع، ومدى حجيتها في الكشف عن الوضع المالي الحقيقي للتاجر، خاصة في ظل ما قد يشوبها من عدم انتظام أو نقص، وما يثيره ذلك من تساؤلات حول فعاليتها كوسيلة إثبات في دعاوى الإفلاس.

هدف البحث

يهدف هذا البحث إلى وصف الإطار القانوني لحالة التوقف عن الدفع وبيان آثارها القانونية، مع إبراز الدور الذي تؤديه الدفاتر التجارية في إثبات هذه الحالة. كما يسعى إلى توضيح كيفية تعامل القانون مع الدفاتر التجارية من حيث مفهومها وأهميتها وحجيتها، وذلك دون الخوض في تحليل أو مقارنة تشريعية، بما يحقق فهما واضحا لموضوع البحث.

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي، وذلك من خلال عرض المفاهيم القانونية المرتبطة بحالة التوقف عن الدفع، وبيان الآثار القانونية المترتبة عليها، مع وصف الدور الذي تلعبه الدفاتر التجارية في إثباتها، وذلك بالاستناد إلى النصوص القانونية والاتجاهات الفقهية العامة، دون تحليل نقدي أو مقارنة بين النظم القانونية.

---

517 تعد الدفاتر التجارية أداة أساسية في تنظيم النشاط التجاري، إذ تمكن التاجر من ضبط معاملاته ومعرفة مركزه المالي بدقه، كما تشكل وسيلة إثبات معتبرة في المنازعات التجارية متى كانت منتظمة ومتماسكة وفقا لنظام الدفاتر التجارية. لمزيد أنظر، نظام الدفاتر التجارية، وزارة التجارة، 1409هـ.

518 جامعة غرداية. " التفليس بالتقصير والتدليس حسب القانون التجاري." ورقة بحثية، جامعة غرداية، 2025.

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في كونه يسلط الضوء على موضوع قانوني بالغ الأهمية في مجال المعاملات التجارية، لما لحالة التوقف عن الدفع من تأثير مباشر على استقرار الائتمان التجاري وتنظيم الإفلاس. كما تبرز أهميته في توضيح مكانة الدفاتر التجارية كوسيلة لإثبات هذه الحالة، الأمر الذي يفيد الطلبة والباحثين في فهم الأحكام القانونية المنظمة للإفلاس وإجراءات إثباته.

خطة البحث

تقوم خطة البحث على تقسيم الموضوع إلى ثلاث فصول رئيسية، يعالج الفصل الأول مفهوم حالة التوقف عن الدفع وشروطها وآثارها القانونية، بينما يتناول الفصل الثاني تحديد تاريخ التوقف عن الدفع واهميته القانونية، واما الفصل الثالث فيتناول دور الدفاتر التجارية في إثبات حالة التوقف عن الدفع، على أن يختتم البحث بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها.

خطة البحث

- **الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للتوقف عن الدفع**
- المبحث الأول: مفهوم التوقف عن الدفع كواقعة قانونية
- المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للتوقف عن الدفع
- المبحث الثالث: الفرق بين التوقف عن الدفع والتقدم بفتح إجراء من إجراءات الإفلاس
- **الفصل الثاني: تحديد تاريخ التوقف عن الدفع وأهميته القانونية**
- المبحث الأول: دور القضاء في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع.
- المبحث الثاني: الآثار القانونية المترتبة على تحديد تاريخ التوقف عن الدفع.
- **الفصل الثالث: دور الدفاتر التجارية في إثبات حالة التوقف عن الدفع.**
- المبحث الأول: القيمة القانونية للدفاتر التجارية في الإثبات
- المبحث الثاني: الدفاتر التجارية كوسيلة لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع
- **الخاتمة**
- النتائج
- التوصيات
- **المراجع**

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للتوقف عن الدفع

يشكّل مفهوم التوقف عن الدفع إحدى الركائز الجوهرية في دراسة أنظمة الإفلاس والتعثر التجاري، لما ينطوي عليه من آثار قانونية عميقة تمس المدين والدائنين على حد سواء، وتؤثر بصورة مباشرة في استقرار المعاملات التجارية وحماية الائتمان. فالتوقف عن الدفع يمثل نقطة تحوّل حاسمة في المركز المالي للمدين، إذ يعكس حالة من الاضطراب المالي الجسيم التي تتجاوز مجرد الصعوبات العابرة في السداد، وتستدعي تدخلا تشريعيا وقضائيا لتنظيم العلاقات بين أطراف النشاط التجاري والحيلولة دون الإضرار بمصالح الدائنين.

وتبرز أهمية هذا المفهوم في كونه معيارا موضوعيا يعتمد عليه لتقدير مدى جدية العجز المالي، وتحديد اللحظة التي يصبح فيها استمرار المدين في نشاطه دون تدخل قانوني أمرا مهددا للثقة والائتمان التجاري. ومن ثم، فقد أولى الفقه والقضاء عناية خاصة

بضبط معالم التوقف عن الدفع، وتمييزه عن الحالات المشابهة كالإعسار أو التأخير المؤقت في الوفاء، تفاديا للتوسع غير المبرر في تطبيق آثاره القانونية.

وانطلاقا من هذه الأهمية، يهدف هذا الفصل إلى دراسة مفهوم التوقف عن الدفع من خلال إبراز طبيعته القانونية واعتباره واقعة قانونية يرتب المشرّع على قيامها نتائج محددة. كما يتناول هذا الفصل العلاقة بين التوقف عن الدفع وإجراءات الإفلاس، بما يوضح الدور المحوري لهذا المفهوم في تحقيق التوازن بين حماية حقوق الدائنين ومراعاة الوضع المالي للمدين.

المبحث الأول: مفهوم التوقف عن الدفع كو اقعة قانونية

يقصد بالتوقف عن الدفع حالة يعجز فيها المدين عن الوفاء بديونه التجارية المستحقة عند حلول أجلها، نتيجة اضطراب حقيقي ودائم في مركزه المالي، بما يؤدي إلى فقدانه القدرة الفعلية على السداد. ولا يكفي لقيام هذه الحالة مجرد امتناع المدين عن الدفع أو تأخره العارض في الوفاء، بل يتعين أن يكون العجز جديا ومستمرا، بحيث يعكس اختلالا في التوازن بين أصول المدين وخصومه أو نقصا حادا في السيولة اللازمة للوفاء بالالتزامات. ويستفاد من ذلك أن التوقف عن الدفع يقوم على عنصرين أساسيين، يتمثلان في عدم الوفاء بالديون المستحقة ووجود اضطراب مالي حقيقي يحول دون السداد.[519]

ويعتبر التوقف عن الدفع واقعة قانونية لا يشترط لقيامها صدور حكم قضائي، إذ تتحقق بمجرد توافر عناصرها الموضوعية في الواقع العملي. فالحكم الصادر بشهر الإفلاس لا ينشئ حالة التوقف عن الدفع، وإنما يقتصر دوره على الكشف عنها وترتيب الآثار القانونية المقررة لها. ولهذا السبب، فإن تاريخ التوقف عن الدفع قد يسبق تاريخ الحكم القضائي، ويترك للقاضي سلطة تقديرية في تحديده استنادا إلى الوقائع والقرائن المستخلصة من سلوك المدين ووضعه المالي، كعدم كفاية السيولة، وتراكم الديون، وتوقف النشاط التجاري، أو اللجوء المستمر إلى وسائل غير عادية للوفاء بالالتزامات.[520]

وقد حرص الفقه والقضاء على التمييز بين التوقف عن الدفع وغيره من الحالات المشابهة، وعلى رأسها الإعسار المدني والتأخير المؤقت في السداد. فالإعسار يعنى بحالة زيادة الديون على الأموال، دون اشتراط حلول أجل الديون أو الامتناع عن الوفاء بها، في حين أن التوقف عن الدفع يفترض حلول الدين وامتناع المدين عن سداده بسبب عجز مالي فعلي. أما التأخير العارض في الوفاء، فلا يعد توقفا عن الدفع متى كان ناتجا عن أسباب مؤقتة لا تمس جوهر المركز المالي للمدين.[521]

ويترتب على اعتبار التوقف عن الدفع واقعة قانونية نتائج بالغة الأهمية، إذ يعد الأساس الذي تقوم عليه إجراءات شهر الإفلاس أو فتح مساطر التسوية، كما يشكّل نقطة الانطلاق لترتيب آثار قانونية تمس تصرفات المدين السابقة على الحكم، حماية للدائنين ومنعا للإضرار بهم. ويهدف المشرّع من خلال هذه الآثار إلى تحقيق التوازن بين مصلحة الدائنين في استيفاء حقوقهم، ومصلحة المدين في تنظيم وضعه المالي وتمكينه متى أمكن، من تجاوز حالة التعثر، بما يضمن استقرار المعاملات وحسن سير النشاط التجاري.[522]

وخلاصة القول إن التوقف عن الدفع يعد واقعة قانونية جوهرية يقوم عليها نظام الإفلاس والتعثر التجاري، إذ يعكس حالة عجز مالي حقيقي تستوجب تدخلا قانونيا منظما. ويظل ضبط هذا المفهوم وتمييزه عن الحالات المشابهة أمرا ضروريا لتحقيق العدالة بين أطراف العلاقة التجارية، وضمان التوازن بين حماية الائتمان ومنح المدين فرصة للمعالجة المالية.

---

519 الشيخ، بن بحان. التوقف عن الدفع في الشركات التجارية: دراسة مقارنة. 2024.

520 مجلة دجلة. " التوقف عن الدفع في القانون التجاري." مجلة دجلة، 2025.

521 التوقف عن الدفع هو حالة قانونية خاصة بالتجار، تظهر عندما يصبح المدين عاجزا عن الوفاء بديونه المستحقه في مواعيدها، وتعد واقعة مادية قانونية، أما الإعسار المدني فهو حالة أوسع تشمل الأفراد على إختلاف أنشطتهم، ولمزيد انظر: طيطوس، فتحي. " الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع." مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد11، العدد1، 2018.

522 التوقف عن الدفع في الشركات التجارية: تعريف عام، موقع نت. https://ww.ajsp.net/resarch/.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع

تعد مسألة تحديد الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع من المسائل الجوهرية في نطاق القانون التجاري، لما يترتب عليها من آثار قانونية دقيقة تمس النظام العام الاقتصادي وتؤثر بصورة مباشرة في المركز القانوني لكل من المدين والدائنين. فالتوقف عن الدفع لا ينظر إليه كتصرف إرادي يصدر عن المدين، ولا كجزاء قانوني يفرض عليه، وإنما يعد حالة قانونية خاصة تنشأ نتيجة ظروف واقعية تعبّر عن اضطراب حقيقي في أوضاعه المالية، الأمر الذي يبرر إخضاعه لنظام قانوني استثنائي يهدف إلى حماية الائتمان وتنظيم العلاقات التجارية.[523]

ويستفاد من التنظيم القانوني للتوقف عن الدفع أن هذه الحالة تقوم على أساس واقعي يتمثل في عجز المدين عن الوفاء بديونه المستحقة، إلا أن هذا العجز يكتسب صبغة قانونية بمجرد أن يرتب المشرّع عليه آثارا محددة. ومن ثم، فإن التوقف عن الدفع يعد واقعة قانونية مركّبة، تجمع بين عنصر واقعي يتمثل في الامتناع الفعلي عن السداد، وعنصر قانوني يتمثل في النتائج التي يقرّرها القانون متى ثبتت هذه الحالة. وعلى هذا الأساس، فإن الحكم الصادر بشهر الإفلاس لا ينشئ حالة التوقف عن الدفع، وإنما يقتصر دوره على الكشف عنها وتحديد تاريخها وترتيب آثارها القانونية.[524]

كما أن الطبيعة القانونية للتوقف عن الدفع تميّزه عن غيره من المفاهيم القريبة، إذ لا يعدّ مجرد إخلال بالتزام تعاقدي، ولا يعتبر خطأ مدنيا يستوجب التعويض، بل هو حالة قانونية موضوعية يستخلص وجودها من مجموع الظروف المالية المحيطة بالمدين. ويبرّر هذا الطابع الموضوعي منح القاضي سلطة تقديرية واسعة في استخلاص قيام التوقف عن الدفع من الوقائع المعروضة عليه، دون التقيد بإقرار المدين أو امتناعه الصريح عن الوفاء، ودون اشتراط ثبوت سوء نيته أو تعمّده الإضرار بدائنيه.[525]

وتتجلى الطبيعة القانونية الخاصة للتوقف عن الدفع أيضا في ارتباطه الوثيق بالنظام العام، إذ لا يقتصر أثره على أطراف العلاقة التعاقدية، بل يمتد ليشمل جماعة الدائنين كافة. فبمجرد ثبوت هذه الحالة، تتقيّد حرية المدين في التصرف في أمواله، وتخضع معاملاته لرقابة قضائية تهدف إلى منع تفضيل بعض الدائنين على حساب الآخرين. ويعكس هذا التنظيم رغبة المشرّع في تحقيق المساواة بين الدائنين وضمان توزيع عادل لأموال المدين وفقا لقواعد قانونية محددة.[526]

كما يفهم من الطبيعة القانونية للتوقف عن الدفع أنه لا يشترط لاستمراره أن يكون دائما أو نهائيا، بل يكفي أن يكون قائما وقت النظر في الدعوى، ما دام يعكس اضطرابا ماليا جديا يهدد مصالح الدائنين. ويؤكد ذلك أن الغاية من تقرير هذه الحالة ليست معاقبة المدين، وإنما تنظيم وضعه المالي وحماية الائتمان، سواء عن طريق التصفية أو من خلال آليات قانونية تهدف إلى إنقاذ النشاط التجاري متى كان ذلك ممكنا.

وخلاصة القول إن التوقف عن الدفع يتمتع بطبيعة قانونية خاصة، كونه حالة موضوعية ذات أساس واقعي تترتب عليها آثار قانونية تمس النظام العام التجاري. ويعد هذا الطابع المميّز سببا رئيسيا في اعتباره الأساس الذي يقوم عليه نظام الإفلاس، لما يحققه من توازن بين حماية حقوق الدائنين ومراعاة الوضع المالي للمدين، بما يسهم في استقرار المعاملات التجارية وحسن سير الائتمان التجاري.

---

523 الصادق، عبد القادر. " التوقف عن الدفع في نظام الإفلاس." مجلة الحقيقة، العدد 16 ص. 2، 2016.

524 الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع. المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، https://asjp.cerist.dz/en/ariticle/85609

525 محمود سلامة." التوقف عن الدفع كشرط من شروط إشهار الإفلاس في ظل القانون، رقم 11، 2018.

526 توقف التاجر عن الدفع بين المفهوم التقليدي والضرورة الاقتصادية. https://asjp.cerist.dz/en/article139816

المبحث الثالث: الفرق بين التوقف عن الدفع وشهر الإفلاس

يعد التمييز بين التوقف عن الدفع والتقدم بفتح إجراء من إجراءات الإفلاس من الموضوعات الجوهرية في القانون التجاري، إذ غالبا ما يتم الخلط بين هذين المفهومين رغم اختلاف طبيعتهما القانونية وأثرهما القانوني. فالتوقف عن الدفع حالة موضوعية تنشأ بمجرد عجز المدين عن الوفاء بديونه المستحقة عند حلول آجالها، وهو ما يعكس اضطرابا ماليا حقيقيا يهدد استقرار النشاط التجاري ويعرض حقوق الدائنين للخطر. وبذلك، فإن التوقف عن الدفع يمثل واقعا ماليا يستخلص وجوده من الظروف المالية للمدين، ويكتسب أهميته القانونية من الآثار التي يترتب القانون على ثبوتها. أما التقدم بفتح إجراء من إجراءات الإفلاس، فهو تصرف قانوني يتمثل في تقديم طلب رسمي أمام المحكمة المختصة لإعمال أحكام القانون المتعلقة بالإفلاس أو التسوية، سواء كان هذا الطلب من المدين نفسه أم من أحد الدائنين. ويختلف هذا الإجراء عن التوقف عن الدفع في كونه عملا إداريا وقضائيا يهدف إلى تفعيل آثار قانونية محددة، مثل حصر أصول المدين، وإيقاف جميع الدعاوى التنفيذية، وترتيب الأولويات بين الدائنين، وهو خطوة تدخل ضمن النظام القضائي لإدارة حالة التعثر المالي للمدين. وبمعنى آخر، فإن التقدم بالإفلاس لا يعني بالضرورة أن المدين متوقف عن الدفع، إذ يمكن أن يقدم هذا الإجراء في حالات أخرى مثل تهديد الوضع المالي للمدين أو رغبة في تنظيم ديونه قبل بلوغ مرحلة العجز الكامل عن الوفاء.[527]

ويكتسب التوقف عن الدفع طابعا واقعيا وموضوعيا، بينما يتميز التقدم بفتح إجراءات الإفلاس بطابعه الرسمي والإجرائي، فهو رهن بإرادة المدين أو الدائنين وقرار المحكمة، ويكون توقيت هذا الإجراء متأخرا عادة عن بدء حالة التوقف عن الدفع، إذ أن القانون يترك هامشا من الوقت للمدين لمحاولة معالجة وضعه المالي قبل التدخل القضائي. كما أن آثار التوقف عن الدفع تتعلق أساسا بالوقائع المالية الفعلية للمدين، في حين تترتب على فتح إجراءات الإفلاس آثار قانونية محددة ومباشرة، من بينها منع المدين من التصرف في أصوله وإخضاع جميع الديون لمسطرة موحدة، بما يحقق العدالة بين الدائنين ويمنع التمييز بينهم.[528]

ويؤكد الفقه أن فهم الفرق بين هذين المفهومين له أهمية عملية كبيرة، إذ يساهم في ضبط متى يمكن للمدين أو الدائن أن يلجأ إلى القضاء، وما هي النتائج القانونية المترتبة على ذلك.[529] فالتوقف عن الدفع يقدّم المؤشر الموضوعي الذي يبرر اتخاذ إجراءات قانونية، أما التقدم بفتح إجراءات الإفلاس فيمثل الوسيلة القانونية لتفعيل هذه الآثار، ويضع جميع الأطراف تحت رقابة القضاء، بما يضمن حماية الائتمان التجاري وتنظيم استيفاء الديون وفق قواعد محددة. ومن هذا المنطلق، يتضح أن التوقف عن الدفع ليس مجرد خطوة إجرائية، بل هو حالة مالية واقعية، بينما فتح إجراءات الإفلاس هو الوسيلة القانونية لتطبيق النظام القضائي على تلك الحالة.[530]

وخلاصة القول إن التوقف عن الدفع يمثل الحالة الواقعية للعجز المالي للمدين، ويعد شرطا موضوعيا يبرر التدخل القانوني، في حين أن التقدم بفتح إجراءات الإفلاس هو خطوة قضائية رسمية تهدف إلى تفعيل آثار القانون على تلك الحالة. ويكمن الفرق الجوهري بينهما في الطبيعة القانونية والآثار المترتبة، إذ أن الأولى واقع مالي تستخلصه المحكمة من الوقائع، أما الثانية فهي إجراء قضائي يترتب عليه حماية حقوق الدائنين وتنظيم إدارة أموال المدين، بما يعكس الدور التكاملي لهذين المفهومين في نظام الإفلاس والتعثر التجاري.

527 المصري، يوسف عبد الفتاح. التوقف عن الدفع والإفلاس التجاري. دار النهضة، 2021.

528 أحكام نقض الإفلاس: الطعن رقم 975 لسنة 47 ومفاهيم التوقف عن الدفع، دار القانون.

529 Edelman< James, et al. " The evolution of Bankruptcy and Insolvency Laws." High Court of Australia publication, 2019.

530 Principles of Corprate Insolvency Law. 5th ed., Sweet & Maxwell, 2016>

الفصل الثاني: تحديد تاريخ التوقف عن الدفع وأهميته القانونية

يعد تحديد تاريخ التوقف عن الدفع من القضايا الأساسية في القانون التجاري، لما له من أثر بالغ في تنظيم الإجراءات القانونية المتعلقة بالإفلاس وحماية حقوق الدائنين. فالتوقف عن الدفع يمثل حالة عجز المدين عن الوفاء بالتزاماته المالية عند حلول آجالها، ويكتسب أهميته القانونية ليس من مجرد حدوث العجز، بل من اللحظة التي يثبت فيها هذا العجز وتترتب عليه آثار قانونية. ويعتبر تاريخ التوقف عن الدفع نقطة الانطلاق التي يستند إليها في فتح إجراء شهر الإفلاس، إذ يتيح للقضاء معرفة متى بدأ اضطراب مركز المدين المالي وما إذا كان هذا الاضطراب يستدعي التدخل القانوني لحماية الائتمان التجاري وتنظيم العلاقة بين الدائنين والمدين.

وتحديد هذا التاريخ ليس مجرد مسألة شكلية، بل يتطلب دراسة دقيقة للوقائع المالية للمدين، بما في ذلك عجزه الفعلي عن الوفاء بديونه، ونقص السيولة، وتوقف نشاطه التجاري أو اضطرابه، وتراكم الديون المستحقة. فالخطأ في تقدير تاريخ التوقف عن الدفع قد يؤدي إلى نتائج غير عادلة، مثل منح بعض الدائنين مزايا على حساب الآخرين أو حرمانهم من استيفاء حقوقهم، وهو ما يتعارض مع مبدأ المساواة بين الدائنين وحماية مصالحهم.[531] ومن هنا، يبرز دور القضاء في استخلاص هذا التاريخ من الظروف الموضوعية للمدين.

وانطلاقا من هذه الأهمية، يهدف هذا الفصل إلى توضيح دور القضاء في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع واستعراض الآثار القانونية المترتبة على ذلك. فالقضاء يحدد هذا التاريخ بناء على الوقائع المالية للمدين، مثل عدم قدرته على الوفاء بديونه عند حلول آجالها. ويتيح تحديد التاريخ للقضاء تطبيق الآثار القانونية بدقة، سواء في ترتيب حقوق الدائنين أو مراقبة تصرفات المدين السابقة، بما يضمن حماية مصالح الأطراف وتنظيم العلاقة القانونية بين المدين والدائنين.

المبحث الأول: دور القضاء في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع

يعد تحديد تاريخ التوقف عن الدفع من أهم المهام التي يقوم بها القضاء في مجال الإفلاس والتعثر المالي، إذ يشكل هذا التاريخ المرجع الأساسي الذي تبنى عليه آثار القانون المرتبطة بواقعة العجز المالي للمدين. ويكتسب هذا الدور أهمية بالغة، لأن أي خطأ في تقدير تاريخ التوقف عن الدفع قد يؤدي إلى نتائج غير عادلة، سواء فيما يتعلق بحقوق الدائنين أو في حماية مصالح المدين نفسه. وبناء على ذلك، يضطلع القضاء بمهمة استخلاص التاريخ بدقة استنادا إلى الوقائع المالية الفعلية للمدين، مع مراعاة جميع المؤشرات التي تكشف عن حالة العجز الفعلي وعدم القدرة على الوفاء بالديون المستحقة. ومن بين هذه المؤشرات: تراكم الديون المستحقة، نقص السيولة النقدية، توقف النشاط التجاري أو اضطرابه، واعتماد المدين على وسائل غير عادية لسداد الالتزامات. ويمكّن التركيز على هذه الوقائع من الفصل بين حالات التأخير العرضي في السداد والتعثر المالي الجسيم الذي يبرر فتح إجراءات الإفلاس أو التسوية القضائية.[532]

ويتمثل الدور القانوني للقضاء في هذه العملية في التأكد من أن العجز المالي للمدين ليس مجرد صعوبة عابرة أو تأخير مؤقت، بل حالة حقيقية ومستدامة تستدعي التدخل القانوني. فالقاضي يعتمد على جميع الأدلة المتاحة، بما في ذلك المستندات المالية، والحسابات البنكية، والسجلات التجارية، والقرائن المحيطة بسلوك المدين المالي، لتحديد اللحظة الدقيقة التي يمكن اعتبارها تاريخ التوقف عن الدفع. ويعد هذا التاريخ بمثابة النقطة الفاصلة التي تنطلق عندها الآثار القانونية على كل من المدين والدائنين، بما في ذلك ترتيب الحقوق، وتقييد تصرفات المدين، ومراقبة العمليات المالية السابقة للثبوت.[533] ومن هذا المنطلق، فإن تحديد تاريخ التوقف عن الدفع ليس مجرد إجراء شكلي، بل هو خطوة جوهرية تحدّد نطاق تطبيق القانون وتضمن العدالة بين الأطراف.

---

531 "ترتيب أولوية الدفع في الإجراءات الجماعية." المجلة الأفريقية للدارسات القانونية والسياسية، 2022، https://asjp.cerist.dz/en/article/263489

532 الزيات، أحمد. قانون التجارة: الشركات التجارية والإفلاس. بيروت: دار الفكر القانوني، 2017.ص 220.

533 سيعد يوسف. القضاء والتوقف عن الدفع في الإفلاس التجاري. القاهرة: دار الفكر القانوني، 2020. ص. 98.

كما يكتسب القضاء أهمية إضافية من خلال دوره في حماية الائتمان التجاري وضمان استقرار المعاملات. فبتحديد التاريخ بدقة، يستطيع القضاء منع التمييز بين الدائنين وحماية مصالح جميع الأطراف المتضررة من تعثر المدين. كما أن هذا التحديد يتيح التحكم في الآثار المرتبطة بتصرفات المدين السابقة لتوقفه عن الدفع، مثل العمليات التي قد تفضي إلى تفضيل بعض الدائنين على حساب الآخرين، وهو ما يضمن توزيعا عادلا للأموال وفق قواعد القانون. ومن المهم أن يكون القضاء في هذا المجال حياديا ومستندا إلى عناصر موضوعية، بعيدا عن أي تقديرات شخصية أو افتراضات لا تستند إلى الواقع المالي للمدين.[534]

ويؤكد الفقه أن دور القضاء في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع لا يقتصر على مجرد تعيين لحظة زمنية، بل يشمل تقييم الوضع المالي للمدين بشكل كامل، بما في ذلك القدرة على الوفاء بالالتزامات، ومستوى السيولة المتاحة، وحجم الديون، وطبيعة النشاط التجاري. كما يتضح أن هذه العملية تعد أساسا قانونيا لبدء جميع الإجراءات المتعلقة بالإفلاس، سواء كانت تسوية مالية أو تصفية أصول، فهي تحدد متى تبدأ آثار القانون في النفاذ، وما هي الحقوق التي تستوفى أولا. ويعكس هذا الدور قدرة القضاء على تحقيق التوازن بين حماية مصالح الدائنين وتمكين المدين من معالجة وضعه المالي عند الإمكان، بما يحقق العدالة ويضمن حسن سير النشاط التجاري.[535]

وخلاصة القول، إن دور القضاء في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع يعتبر من الركائز الأساسية لنظام الإفلاس والتعثر المالي، إذ يمثل اللحظة التي تنطلق عندها جميع الآثار القانونية ويبنى عليها ترتيب الحقوق والمسؤوليات. ويضمن هذا الدور، عند تطبيقه بدقة، حماية مصالح الأطراف كافة وتنظيم العلاقات المالية، ويعكس قدرة القانون على التعامل مع حالات التعثر المالي بطريقة عادلة وموضوعية، بما يحافظ على استقرار المعاملات التجارية ويضمن حسن سير الائتمان.

المبحث الثاني: الآثار القانونية المترتبة على تحديد تاريخ التوقف عن الدفع.

يعد تحديد تاريخ التوقف عن الدفع خطوة محورية في تطبيق أحكام القانون التجاري المتعلقة بالإفلاس والتعثر المالي، إذ يشكل هذا التاريخ المرجع الذي ترتبط به جميع الآثار القانونية اللاحقة. فالوقائع المالية للمدين قبل وبعد هذا التاريخ تتخذ أهمية كبيرة في ضبط ترتيب الحقوق والالتزامات، وتنظيم العلاقة بين المدين والدائنين بطريقة عادلة. ويعتبر تاريخ التوقف عن الدفع الحد الفاصل الذي يحدد متى تبدأ التدابير القانونية التي تهدف إلى حماية الدائنين، مثل حصر أصول المدين، وإيقاف جميع الدعاوى التنفيذية الفردية، ومراقبة تصرفات المدين السابقة، بما يمنع أي استغلال لموقفه المالي على حساب الدائنين الآخرين.[536]

ومن أهم الآثار القانونية لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع أثره في ترتيب الديون وحقوق الدائنين، حيث يعتبر هذا التاريخ أساسا لتحديد الأولويات بين الدائنين وتنظيم عملية استيفاء المطالبات المالية. فالقانون يسعى إلى منع أي تمييز غير مبرر بين الدائنين، ويمنح القضاء القدرة على تطبيق قواعد عادلة لتوزيع أموال المدين. كما أن تحديد التاريخ بدقة يمكن القضاء من معرفة أي العمليات المالية التي قام بها المدين قبل هذا التاريخ قد تكون مشوبة بمحاولات تفضيل بعض الدائنين على الآخرين، ومن ثم اتخاذ القرارات اللازمة لإبطال أو تعديل آثار هذه التصرفات وفق القانون، بما يضمن حماية الحقوق المتساوية لكل الدائنين.[537]

ويترتب على تحديد تاريخ التوقف عن الدفع أثر آخر يتمثل في تنظيم إجراءات الإفلاس أو التسوية القضائية. إذ يتيح هذا التاريخ للقاضي تحديد اللحظة التي يبدأ عندها تطبيق الآثار القانونية بشكل رسمي، سواء على مستوى حصر الأصول أو توزيع الديون أو مراقبة تصرفات المدين. كما يسمح هذا التحديد بمعالجة الحالات التي قد يكون فيها المدين قد حاول تفادي السداد أو أقدم على تحويل أصوله قبل التوقف، وهو ما يضمن تكافؤ الفرص بين جميع الدائنين وحماية الائتمان التجاري. وبذلك، يصبح تاريخ

534 حمود، سامي. القانون التجاري: الأعمال التجارية، التاجر المحاكم التجارية. دار الثقافة للنشر والتوزيع.

535 الخطيب، علي. الإفلاس التجاري وإجراءات التصفية القضائية للشركات. دار النهضة العربية، 2018.

536 الرفاعي، كوثر. "مسؤولية الإدارة العليا إثر التوقف عن الدفع." مجلة الشركات والقانون، مجلد 4، 2019، ص.88.

537 سعد، يوسف." دور التوقف عن الدفع في إجراءات الإفلاس والتسوية القضائية." مجلة الحقوق الاقتصادية، مجلد 8، 2019.

التوقف عن الدفع أداة قانونية مهمة لضمان الانضباط في المعاملات التجارية ومنع أي تصرفات من شأنها الإضرار بالمصلحة العامة أو بمصالح الدائنين.[538]

علاوة على ذلك، فإن تحديد تاريخ التوقف عن الدفع يسهم في تمييز العجز المالي الحقيقي عن حالات التأخير العرضي في السداد، وهو ما يعد معيارا دقيقا لتطبيق القانون بطريقة عادلة. فالتأخير البسيط أو المؤقت لا يرتب نفس الآثار القانونية، بينما يتيح التاريخ المحدد للتوقف عن الدفع للقضاء التمييز بين التعثر المالي الجسيم والظروف العابرة، بما يضمن عدم تطبيق التدابير القضائية إلا عند الحاجة الحقيقية إليها.[539] ويعكس ذلك دور القضاء في ضبط العدالة بين الأطراف، وتحقيق التوازن بين حماية حقوق الدائنين وتمكين المدين من معالجة وضعه المالي متى أمكن.

كما أن للآثار القانونية لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع بعدا وقائيا وتنظيميا، إذ تساعد في منع أي استغلال لموقف المدين المالي، سواء من قبل الدائنين أو من قبل المدين نفسه. فبتحديد هذا التاريخ، تصبح كل المعاملات اللاحقة تحت رقابة القضاء، وتطبق القواعد القانونية على جميع الأطراف وفق معايير عادلة وموضوعية. كما يتيح هذا التحديد للقضاء تقييم الوضع المالي للمدين بشكل كامل، بما في ذلك قدرته على الوفاء بالالتزامات، ومستوى السيولة المتاحة، وحجم الديون، وطبيعة النشاط التجاري، وذلك لضمان تطبيق القانون بدقة وفعالية.[540]

وخلاصة القول إن تحديد تاريخ التوقف عن الدفع ليس مجرد إجراء شكلي، بل هو خطوة قانونية أساسية ترتبط بها جميع الآثار المترتبة على حالة التعثر المالي. فبفضل هذا التاريخ يمكن للقضاء تنظيم العلاقة بين المدين والدائنين، وترتيب الحقوق وتوزيع الأموال بشكل عادل، ومراقبة تصرفات المدين السابقة، بما يضمن حماية الائتمان التجاري واستقرار المعاملات. ويظهر من ذلك أن أهمية تحديد هذا التاريخ تتجاوز مجرد الزمن القانوني لتصبح أداة فعالة لتحقيق العدالة والتوازن في النظام التجاري، وضمان حسن سير النشاط الاقتصادي ومنع أي تجاوزات قد تضر بمصالح الأطراف كافة.

الفصل الثالث: دور الدفاتر التجارية في إثبات حالة التوقف عن الدفع.

تكتسب الدفاتر التجارية أهمية بالغة في المجال التجاري والقانوني، إذ تمثل المرجع الأساسي الذي يستند إليه لإثبات الحالة المالية للتاجر ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته. ويصبح هذا الدور أكثر وضوحا عند التعامل مع حالات التوقف عن الدفع، حيث يتطلب القانون تحديد ما إذا كان المدين قد وصل فعليا إلى حالة عجز مالي تمنعه من الوفاء بديونه المستحقة. وتتيح الدفاتر التجارية، من خلال تسجيلها المنتظم لجميع العمليات المالية والتجارية، مثل الإيرادات والنفقات، الأصول والخصوم، وتحركات النقدية، إمكانية الاطلاع على صورة دقيقة وشاملة عن الوضع المالي للمدين، بما يمكن القضاء من تقييم مدى جدية العجز المالي. فبدون هذه الوثائق، يصعب على المحكمة أو الدائنين التمييز بين حالات التأخير العرضي في السداد والعجز المالي الحقيقي الذي يستدعي تدخل القضاء.[541]

ويكتسب دور الدفاتر التجارية أهمية إضافية في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع، إذ يستفاد منها لتحديد اللحظة الدقيقة التي بدأ عندها المدين يفتقد القدرة على الوفاء بالتزاماته. فمن خلال دراسة القيود اليومية والدفاتر العامة، يمكن استنتاج الفجوات المالية وتراكم الديون وعدم كفاية السيولة لتغطية الالتزامات، وهو ما يساعد القضاء في اتخاذ قراراته بشأن فتح إجراءات الإفلاس أو التسوية القضائية. كما تعد الدفاتر التجارية أداة موضوعية تتيح محاكمة عادلة للمدين، فهي تقدم دليلا ملموسا على الأوضاع

538 السنهوري، عبد الرزاق. " الوقائع المادية القانونية وأثرها على الإفلاس." مجلة أبحاث القانون المدني، مجلد 21، 2016.

539 القيسي، نزار. " سلطة القاضي في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع." مجلة القضاء والتشريع، مجلد 6، 2020.

540 حمدي، عبد الرحمن. التوقف عن الدفع كأساس لشهر الإفلاس. القاهرة: دار النهضة العربية. 2016.

541 المصري، يوسف عبد الفتاح. المسائل العملية في الدفاتر التجارية والتوقف عن الدفع. دار النهضة القانونية، 2020.

المالية الفعلية، بعيدا عن التصريحات الشخصية أو التقديرات غير الدقيقة، مما يعزز مصداقية القرارات القضائية ويضمن حماية حقوق جميع الأطراف.[542]

ولا يقتصر دور الدفاتر التجارية على إثبات العجز المالي فحسب، بل يمتد أيضا لمراقبة تصرفات المدين السابقة لتوقفه عن الدفع. فالمراجعة الدقيقة للدفاتر تكشف أي عمليات مالية قد تكون تهدف إلى تفضيل بعض الدائنين على حساب الآخرين، أو تحويل أصول بغرض تفادي الوفاء بالديون، وهو ما يمكّن القضاء من اتخاذ التدابير القانونية اللازمة لمعالجة هذه التصرفات. ومن ثم، تصبح الدفاتر التجارية أداة فعالة ليس فقط في إثبات التوقف عن الدفع، بل في حماية الائتمان التجاري وتنظيم العلاقة بين المدين والدائنين، بما يضمن العدالة والمساواة في استيفاء الحقوق.

وانطلاقا من هذه الأهمية، يهدف هذا الفصل إلى تحديد القيمة القانونية لدفاتر التجارية في الإثبات وكذلك دورها في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع والتي بدورها يمكن معرفة اللحظة التي يصبح فيها المدين غير قادر عن الوفاء بالتزاماته.

المبحث الأول: القيمة القانونية لدفاتر التجارية في الإثبات

تعد الدفاتر التجارية أداة أساسية في حياة التاجر، فهي الوسيلة التي توثق من خلالها كل العمليات المالية والتجارية، وتعتبر سجلا رسميا وموثقا يعتمد عليه في إثبات الحقوق والالتزامات.[543] وقد نصت القوانين المحلية على نظام محدد للدفاتر التجارية، يفرض على التاجر تسجيل جميع معاملاته اليومية والمالية وفق قواعد محددة تضمن تنظيم العمل التجاري وشفافيته. ويكتسب هذا النظام أهمية كبيرة ليس فقط على المستوى الإداري، بل على المستوى القانوني، إذ يعد الالتزام بالدفاتر التجارية مؤشرا على احترام التاجر للقواعد القانونية التي تهدف إلى حماية الحقوق وتنظيم المعاملات التجارية. ويعطي هذا النظام أيضا أداة محكمة لتوثيق الوقائع المالية، يمكن الرجوع إليها عند نشوء النزاعات التجارية أو المالية بين الأطراف، سواء كانت بين التاجر والدائنين أو بين شركاء العمل التجاري.

وتظهر قيمة الدفاتر التجارية في الإثبات القانوني بشكل واضح عند النظر إلى النزاعات المالية، فهي توفر بيانات دقيقة عن الإيرادات والنفقات والالتزامات المستحقة، إضافة إلى الأصول والخصوم، مما يمكّن القضاء من تكوين صورة دقيقة عن الوضع المالي للتاجر.[544] وبفضل هذه البيانات، يمكن تحديد مدى قدرة التاجر على الوفاء بالتزاماته المالية، وهو ما يترتب عليه اتخاذ قرارات قانونية دقيقة في إدارة النزاعات، سواء كانت تتعلق بتحصيل الديون أو تقييم المسؤوليات المالية أو الفصل في أي نزاع تجاري. وتعد الدفاتر التجارية مصدرا رسميا يمكن الاعتماد عليه أمام القضاء، إذ توفر دليلا موضوعيا يعكس الواقع المالي الفعلي للتاجر، بعيدا عن أي تقديرات أو افتراضات شخصية.

وللدفاتر التجارية دور بالغ الأهمية في حالات التوقف عن الدفع، فهي الوسيلة الأساسية لتحديد اللحظة التي يصبح فيها التاجر غير قادر على الوفاء بالتزاماته. من خلال دراسة القيود اليومية والسجلات المالية، يمكن استنتاج تراكم الديون ونقص السيولة، وهو ما يمثل دليلا واضحا على حالة العجز المالي. وبذلك، تصبح الدفاتر التجارية أداة فعّالة في إثبات التوقف عن الدفع، إذ يتيح للقضاء الاعتماد على أدلة موضوعية لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع وتطبيق الآثار القانونية المترتبة على هذه الحالة. كما تساعد الدفاتر على الفصل بين العجز المالي الحقيقي والتأخير المؤقت في السداد، ما يضمن تطبيق القانون بدقة ويضمن حماية حقوق الدائنين دون المساس بمصالح المدين.[545]

---

542 ينظم نظام الدفاتر التجارية كيفية احتفاظ التاجر بسجلاته المالية، والدفاتر المطلوبة، وفترات الحفظ، وأصول الإثبات أمام القضاء. للمزيد أنظر: نظام الدفاتر التجارية السعودي. المرسوم الملكي رقم (40\م) بتاريخ 19\6\1388هـ. المملكة العربية السعودية.

543 اللائحة التنفيذية لنظام الدفاتر التجارية السعودي. وزارة التجارة، المملكة العربية السعودية، 1420هـ.

544 Bankruptcy & Insolvency Law: Law and Practice. Druck Media Private Limited, 2023.

545 بكر، سامي. الضوابط القانونية للدفاتر التجارية. دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2016.

ولا يقتصر دور الدفاتر التجارية على إثبات التعثر المالي، بل يمتد أيضا لمراقبة تصرفات التاجر السابقة لتوقفه عن الدفع، وهو ما يسمح للقضاء بالكشف عن أي محاولات لتفضيل بعض الدائنين على حساب الآخرين أو تحويل أصول بغرض التهرب من الالتزامات. ويعطي هذا القضاء القدرة على اتخاذ القرارات القانونية المناسبة لتعديل آثار هذه التصرفات، بما يضمن حماية الحقوق المتساوية لجميع الدائنين والحفاظ على النظام التجاري والائتمان التجاري. وتوضح هذه المراقبة أن الدفاتر التجارية ليست مجرد أدوات إدارية، بل وسيلة لتحقيق العدالة وتنظيم العلاقات المالية بين جميع الأطراف.[546]

ويظهر نظام الدفاتر التجارية بشكل واضح في تنظيم عملية الإثبات، إذ يحدد القانون أنواع الدفاتر التي يجب على التاجر الاحتفاظ بها، مثل دفتر اليومية ودفتر الأستاذ، ويضع قواعد لتسجيل العمليات اليومية بشكل منتظم. ويتيح هذا التنظيم للقضاء والجهات الرقابية إمكانية مراجعة العمليات المالية ومطابقتها مع الوقائع الواقعية، ما يعزز من مصداقية السجلات ويمنع التلاعب المالي. كما يوفر النظام أداة لتحديد المخالفات المالية، واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة عند وجود أي خلل في التسجيل، مما يعكس القيمة القانونية للدفاتر في إثبات الحقوق وتنظيم الالتزامات المالية.[547]

وتظهر أهمية الدفاتر التجارية أيضا في تعزيز الشفافية والمصداقية في المعاملات التجارية، فهي توفر سجلا موثوقا يمكن الاعتماد عليه عند الفصل في النزاعات. فالاعتماد على الدفاتر يقلل من احتمال التلاعب أو تزوير المعاملات، ويساعد على توضيح جميع الحقوق والالتزامات المالية، ويضمن حماية حقوق الدائنين وتنظيم العلاقة القانونية بين المدينين والدائنين وفق النظام القانوني المعتمد.[548] ويظهر هذا الدور بوضوح عند مراجعة حسابات المدين، إذ يمكن للسلطات القضائية والمالية تحديد صحة المعاملات المالية، ومطابقة البيانات المسجلة مع الوقائع الواقعية، واتخاذ القرارات القانونية اللازمة استنادا إلى ذلك.

وخلاصة القول، إن الدفاتر التجارية تشكل ركيزة أساسية في الإثبات القانوني، فهي توفر سجلا موضوعيا ومنظما لجميع العمليات المالية للتاجر، وتمثل أداة قانونية محورية يعتمد عليها القضاء في تحديد الحقوق والالتزامات، وإثبات حالات التوقف عن الدفع. ويظهر من هذا الدور أن الدفاتر التجارية ليست مجرد أداة إدارية، بل وسيلة قانونية تساهم في تحقيق العدالة وحماية مصالح الأطراف كافة، وتنظيم العلاقات التجارية وفق ما يقرره القانون، مما يجعل الالتزام بنظام الدفاتر التجارية ضرورة قانونية وشرطا أساسيا لضمان فعالية الإثبات في المجال التجاري.

المبحث الثاني: الدفاتر التجارية كوسيلة لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع

إن أنظمة الدفاتر التجارية في معظم التشريعات تهدف إلى توحيد المنهج الذي يجب أن يتبعه التاجر في تسجيل معاملاته، فينبغي أن تتضمن هذه الدفاتر قيودا منتظمة تمثل كل العمليات المالية التي قام بها التاجر خلال فترة معينة. على سبيل المثال، يشترط القانون التجاري في العديد من الدول أن يحتفظ التاجر بدفاتر يومية وأخرى عامة تشمل دفتر اليومية ودفتر الأستاذ، ويتعين أن تعكس هذه السجلات الواقعي المالي بشكل دقيق، دون تزييف أو تأخير في التسجيل.[549] ولهذا السبب، فإن القوانين تفرض على التاجر تحمل تبعات عدم الالتزام بنظام الدفاتر، فقد يترتب على ذلك اعتبار الدفاتر غير معتمدة كوسيلة إثبات، أو تحميل التاجر عبء الإثبات المعاكس. وقد نصت العديد من الأنظمة على أن الدفاتر التجارية، إذا كانت منتظمة ومودعة لدى الجهات المختصة، فإنها تعد دليلا قانونيا قويا يعتد به في المنازعات، ما يعطيها قيمة قانونية عالية عند النزاع حول تحديد تاريخ التوقف عن الدفع.[550]

546 الشريف، محمد بن علي. الدفاتر التجارية: أسس وإجراءات الإثبات. دار القلم للنشر، 2017.

547 نظام الدفاتر التجارية السعودي، المملكة العربية السعودية.

548 الحميدي، عبد الله. انتظام الدفاتر التجارية وأثره في الإثبات المالي للتاجر. دار الفكر العربي، 2017.

549 قانون التجارة الأردني رقم (22) لسنة 1997 (أحكام الدفاتر التجارية). المملكة الأردنية الهاشمية.

550 نظام الشركات التجاري الإماراتي. المرسوم الاتحادي رقم (2) لسنة 2015، دولة الإمارات العربية المتحدة.

ISSN:2509-0291

تستخدم الدفاتر التجارية لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع من خلال دراسة تسلسل المعاملات المالية التي يسجلها التاجر يوميا. وبالنظر إلى السجلات، يمكن للمحكمة أن تلاحظ تراكم الالتزامات المستحقة على المدين التي لم يتم الوفاء بها مقارنة بالموارد المالية المتاحة، بما في ذلك المخزون النقدي والأصول السائلة، فتظهر فجوة واضحة تشير إلى نقص القدرة على الوفاء بالالتزامات. وفي هذه الحالة، تستخلص المحكمة تاريخ التوقف عن الدفع بناء على الأدلة الموضوعية المقدمة في الدفاتر، وليس بناء على تصريحات الأطراف وحدها.551 وقد أكدت بعض القواعد القانونية أن الدفاتر التجارية تعد وسيلة إثبات أولية يقاس بها العجز المالي، إذ يشكل ارتباطها الوثيق بمعايير النشاط التجاري معيارا موضوعيا يمكن الاعتماد عليه في مثل هذه الحالات.

وبناء عليه، تظهر أهمية الدفاتر التجارية في سياق الحالات التالية: عندما تبدأ الالتزامات في الزيادة بشكل متسارع دون توفر الموارد الكافية لتغطيتها، أو حين تتوقف التحويلات النقدية من الحسابات الجارية لتغطية الالتزامات المستحقة. وفي مثل هذه الحالات، فإن الرجوع إلى الدفاتر يظهر متى بدأ هذا العجز، وهو ما يساعد في تحديد التاريخ الذي بدأ عنده التوقف عن الدفع.552 فعلى سبيل المثال، إذا أظهرت الدفاتر التجارية أن التاجر لم يسدد الفواتير المتتالية خلال فترة محددة رغم وجود موارد نقدية سابقة، فإن ذلك يمكن أن يستخدم لإثبات أن التوقف عن الدفع بدأ في تلك المرحلة. كما تتضح أهمية الدفاتر في الحالات التي تتداخل فيها الالتزامات البنكية مع الالتزامات تجاه الموردين أو الموظفين، إذ يتم تحليل كل هذه الالتزامات ومقارنتها بما لدى المدين من موارد، فيتم تحديد اللحظة الدقيقة التي بدأ عندها العجز المالي.

وما يزيد من أهمية الدفاتر التجارية في الإثبات القانوني هو الدور الذي تلعبه في مراقبة سلوك التاجر قبل تاريخ التوقف عن الدفع. فقد تكشف السجلات عن تصرفات قد تشير إلى سوء نية، كالتحويل غير المبرر للأموال إلى أطراف معينة على حساب أخرى، أو إخفاء بعض الأصول بهدف التهرب من الالتزامات. ويكون لهذه الأدلة الأثر نفسه في تقدير المحكمة لتاريخ التوقف عن الدفع، إذ يمكن أن تربط بين تصرفات المدين وسلوكياته المالية التي سبقت العجز الفعلي، ما يتيح للقضاء اتخاذ ما يراه مناسبا من الإجراءات القانونية التكميلية، بما في ذلك تصحيح ترتيب الحقوق أو إبطاله إذا ثبت التلاعب.553

وترتبط القيمة القانونية للدفاتر التجارية كذلك بكيفية تنظيمها في الأنظمة القانونية. ففي قوانين كثيرة، ينص القانون على أن دفاتر التاجر إذا كانت منتظمة ولم يثبت العكس، فإنها تعد دليلا قاطعا ما لم يثبت خلاف ذلك. ويعد هذا النص في حد ذاته اعترافا بأهمية هذه الدفاتر في الإثبات، خصوصا عند تحديد تاريخ التوقف عن الدفع. ويترتب على ذلك أن القاضي يمكن أن يعتمد اعتمادا كبيرا على ما هو مدون في هذه الدفاتر، بحيث يصبح تاريخ آخر قيد يشير إلى التزامات غير مغطاة موردا موضوعيا لتحديد تاريخ التوقف الفعلي. وإذا ما حدث خلل أو قصور في تنظيم الدفاتر، فقد يؤثر ذلك سلبا على قدرة القاضي على استخلاص التاريخ القانوني للتوقف عن الدفع، مما قد يؤدي إلى نزاعات قانونية معقدة حول لحظة بداية الآثار القانونية المترتبة على التوقف.554

والدفاتر التجارية تتيح أيضا تحديد الاختلاف بين التأخر العرضي في السداد والتوقف الفعلي عن الدفع، إذ يمكن للدفاتر أن تظهر أن بعض الالتزامات لم تسدد في مواعيدها رغم وجود موارد كافية، ما قد يشير إلى تأخر عابر، بينما إذا أظهرت السجلات أن الموارد النقدية والأصول السائلة لم تعد كافية لتغطية الالتزامات المتراكمة على نحو مستمر، فإن ذلك يعكس حالة عجز فعلية تعد أساسا لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع. ومن ثم يتضح كيف أن الدفاتر التجارية توفر معيارا موضوعيا يمكن للقضاء الاعتماد عليه في مثل هذه التقييمات الدقيقة، بدلا من الاعتماد على افتراضات أو حجج تعتمد على تقديرات غير موثقة.555

551 القاضي، علي. الدفاتر التجارية وتحديد مركز المدين المالي. دار العلم للنشر، 2017.

552 رمضان، مصطفى. الدفاتر التجارية بين القانون والتطبيق القضائي. مكتبة القانون الحديث، 2019.

553 رمضان، ص. 48.

554 قانون التجارة الكويتي رقم (68) لسنة 1980 (أحكام الدفاتر التجارية). دولة الكويت.

555 الشيباني، أحمد. التاجر والدفاتر التجارية: تنظيم، إثبات، وآثار. دار النهضة العربية، 2015.

وفي الأطر القانونية التي تنظم الإفلاس، يعد تاريخ التوقف عن الدفع شرطا موضوعيا لاستيفاء عناصر الدعوى، ويترتب عليه تطبيق آثار متعددة مثل حصر الأصول، وإيقاف الدعاوى التنفيذية الفردية، وفتح مساطر التسوية أو التصفية. وعليه، فإن الدفاتر التجارية تمكن من إقامة هذا الشرط الموضوعي، إذ توفر صورة دقيقة عن الوضع المالي في لحظة معينة، وبالتالي يمكن اعتبار التاريخ المستخلص من الدفاتر دليلا قانونيا ثابتا لتطبيق هذه الآثار.[556] ولأن الآثار القانونية المترتبة على التوقف عن الدفع قد تكون جسيمة، فإن الاعتماد على الأدلة الموضوعية مثل الدفاتر يمنح الحكم القضائي قوة أكبر ويحد من الطعون القائمة على عدم الدقة في تقدير الحقائق.

ولا يقتصر دور الدفاتر التجارية على تحديد تاريخ التوقف عن الدفع في النزاعات الفردية بين التاجر ودائنيه، بل يمتد إلى حماية النظام الائتماني التجاري ككل، إذ يوفر الاعتماد على أدلة موثقة ودقيقة بيئة تشجع على الالتزام المالي والشفافية في المعاملات. فعندما يعلم التجار والدائنون أن الدفاتر التاريخية التي تحتفظ بها المنشأة يمكن أن تكون معيارا معترفا به لتحديد الحالات الحرجة مثل التوقف عن الدفع، فإن ذلك يعزز من ثقافة الإدارة المالية السليمة ويحد من إساءة الاستخدام المالي.[557]

من الأمثلة التطبيقية على ذلك ما يحدث في النزاعات بين الشركات والموردين، حيث يكون المورد مطالبا بإثبات أن الشركة المدين توقفت عن الدفع في وقت معين. إذ يمكن للمورد الرجوع إلى الدفاتر التجارية للشركة المدين، وإظهار أنه في تاريخ محدد تجاوزت الالتزامات الموارد النقدية، وأن الفواتير المتراكمة لم تسدد، وأنه قد مضى وقت طويل دون محاولة إعادة التوازن في الموارد. في مثل هذه الحالة، يستند القاضي إلى ما هو مدون في الدفاتر لتحديد التاريخ الذي بدأ عنده العجز المالي، ومن ثم إعطاء الحق لمورد أو مجموعة من الدائنين في طلب فتح إجراءات الإفلاس أو التسوية القضائية وفقا لنظام الإثبات المعتمد في القانون.[558]

وفي نزاعات أخرى تتعلق بالديون البنكية، قد يظهر من الدفاتر التجارية أن الشركة المدين لم تسدد دفعات القروض المستحقة في الوقت ذاته الذي بدأ فيه تتراكم مستحقات الموردين، مما يوفر أساسا أكثر قوة لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع مقارنة بالاعتماد على بيانات جزئية أو إفادات غير موثقة. ويمكن أن يستخدم التاريخ المستخلص من الدفاتر أيضا عند التمييز بين الالتزامات التي تستحق قبل تاريخ التوقف وتلك التي نشأت بعده، وهو ما يضمن ترتيب الحقوق وفق مستويات الأولوية القانونية. وتجدر الإشارة إلى أن طرق استخدام الدفاتر التجارية في الإثبات تتطلب دائما مراجعة دقيقة من قبل القاضي أو الخبراء الماليين المعينين من القضاء، بحيث يتم التحقق من مدى انتظام هذه الدفاتر ومطابقتها للمعايير القانونية المطلوبة. وإذا أخفق التاجر في الاحتفاظ بدفاتر منتظمة، فقد يؤدي ذلك إلى استبعاد الدفاتر كأداة إثبات، أو تحميل التاجر عبء الإثبات المعاكس، ما يضعف موقفه القانوني في النزاع القائم حول تحديد تاريخ التوقف عن الدفع. لذا يشدد النظام القانوني على أهمية الالتزام الدقيق بنظام الدفاتر التجارية ليس فقط كالتزام إداري، بل كوسيلة قانونية أساسية يمكن الاعتماد عليها في مثل هذه النزاعات.[559]

ومما تقدم، يتضح أن الدفاتر التجارية تمثل أداة قانونية مركزية في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع، وأنها تسهم في توفير أدلة موضوعية وموثوقة تعكس الواقع المالي للتاجر في لحظة معينة. كما أن استخدامها يسهم في حماية حقوق الدائنين وضمان تطبيق العدالة بين جميع الأطراف، ويسهم في تعزيز الثقة في النظام التجاري وقواعد الإثبات القانونية. ويظهر من ذلك الدور القانوني الحاسم للدفاتر التجارية في تنظيم العلاقات المالية والتجارية، مما يجعل الالتزام بها ضرورة حقيقية لضمان قوة الإثبات القانونية في حالات التوقف عن الدفع والإفلاس وغيرها من النزاعات المالية.

556 اللائحة التنفيذية لقانون الإفلاس المصري. وزارة العدل، جمهورية مصر العربية.

557 الشيباني، 2015.

558 الشيباني، 2015.

559 عبد الله، حسام الدين. التوقف عن الدفع ودور الإثبات في التجاري. دار المعرفة، 2016.

الخاتمة

يمكن القول في نهاية هذا البحث إن الدفاتر التجارية تتجاوز كونها مجرد أداة محاسبية لتصبح وسيلة قانونية محورية في إثبات العجز المالي والتوقف عن الدفع، إذ تمنح القضاء القدرة على استنباط الحقائق المالية بدقة موضوعية تعتمد على سجلات رسمية ومنظمة. فقد ثبت من خلال التحليل القانوني أن الدفاتر التجارية تتيح تتبع جميع العمليات المالية للمدين بشكل متسلسل، بما في ذلك الإيرادات والنفقات والالتزامات والأصول، وهو ما يمكن من تحديد اللحظة الدقيقة التي بدأ عندها التاجر يفتقر إلى القدرة على الوفاء بالتزاماته. هذه القدرة على الاستنتاج الدقيق تجعل الدفاتر أداة حيوية لضمان عدالة الإجراءات القضائية في حالات الإفلاس وتسوية الديون، وتوفر معيارا واضحا للتفرقة بين التأخر العرضي في السداد والتوقف الفعلي عن الدفع، الأمر الذي يعد أساسا لتطبيق أحكام القانون التجاري بشكل منظم وعادل.

كما أن الدفاتر التجارية تتيح للقضاء مراقبة تصرفات المدين المالية قبل التوقف الفعلي، مما يساهم في كشف أي سلوكيات قد تمس حقوق الدائنين، مثل تحويل الأموال بين الدائنين أو تفضيل طرف على آخر، ويضمن بذلك حماية مصالح جميع الأطراف. إلى جانب ذلك، فإن التوثيق المنتظم للدفاتر يعزز الشفافية والمصداقية في النشاط التجاري، ويحد من النزاعات القانونية، ويخلق قاعدة صلبة لإثبات التوقف عن الدفع أمام القضاء، بما يتوافق مع القواعد القانونية المنظمة للدفاتر التجارية والإفلاس.

وبهذا المنظور، يتضح أن الدفاتر التجارية ليست مجرد سجل تجاري، بل تمثل عنصرا قانونيا أساسيا يسهم في تنظيم العلاقات التجارية، وتطبيق العدالة، وضمان حماية حقوق الدائنين، كما تضمن نزاهة العملية القضائية في حالات التعثر التجاري. ومن هذا المنطلق، يكتسب البحث في النتائج العملية والتوصيات القانونية أهمية خاصة، إذ تسعى إلى استخلاص الدروس المستفادة من الدور القانوني للدفاتر، واقتراح آليات تعزيز فعاليتها في إثبات التوقف عن الدفع وتطبيق أحكام الإفلاس بطريقة دقيقة ومنسقة.

النتائج القانونية

- **الدفاتر التجارية دليل إثبات قانوني رئيسي**

تنص معظم التشريعات التجارية على أن الدفاتر المنتظمة تعتبر دليلا أوليا أمام القضاء في حالات النزاع التجاري، ما يمنحها قوة إثبات كبيرة لتحديد تاريخ التوقف عن الدفع.

- **تحدد الدفاتر تاريخ التوقف عن الدفع بدقة**

توفر الدفاتر المعلومات اللازمة لاستنتاج اللحظة التي أصبح عندها المدين عاجزا عن الوفاء بالتزاماته، بما يشمل مقارنة الالتزامات بالموارد المتاحة وتحليل التراكمات المالية.

- **تتيح الدفاتر التجارية التمييز بين التأخر المؤقت والتوقف الفعلي عن الدفع**

تبيّن الدفاتر أن بعض التأخيرات في السداد قد تكون عرضية، بينما يظهر العجز المالي المستمر كدليل على التوقف الفعلي، وهو فرق جوهري لتطبيق أحكام الإفلاس.

- **الكشف عن سلوكيات المدين قبل التوقف**

تعكس الدفاتر أي تصرفات مالية غير عادلة قبل التوقف عن الدفع، مثل تفضيل دائنين معينين، أو تحويل الأصول، وهو ما يمكّن القضاء من حماية حقوق جميع الدائنين.

- **ترتيب الحقوق القانونية للدائنين**

تتيح الدفاتر الفصل بين الالتزامات المستحقة قبل وبعد تاريخ التوقف عن الدفع، بما يضمن تطبيق ترتيب الحقوق وفق القانون التجاري وقانون الإفلاس.

- **القوة القانونية للدفاتر المنتظمة**

القضاء يعتمد على الدفاتر المنتظمة والموثقة، أما السجلات غير المنتظمة فقد تستبعد أو تعطى قوة إثبات أقل، ما يبرز أهمية الالتزام القانوني بالنظام التجاري.

- **تعزيز العدالة التجارية والشفافية**

يوفر الالتزام بالدفاتر التجارية بيئة شفافة للممارسات التجارية ويحد من النزاعات، ويضمن نزاهة الإجراءات القانونية في حالات الإفلاس أو التوقف عن الدفع.

التوصيات القانونية

- **الالتزام الكامل بالدفاتر التجارية وفق القانون**

يجب على التجار تسجيل جميع العمليات المالية بشكل منتظم ودقيق وفق التشريعات التجارية، لضمان قوة الإثبات عند النزاع حول التوقف عن الدفع.

- **تفعيل دور الخبراء والقضاء**

ينبغي تمكين القضاء من الاستعانة بخبراء ماليين ومحاسبين معتمدين لتحليل الدفاتر، بما يضمن استنتاج تاريخ التوقف عن الدفع بدقة.

- **استخدام الدفاتر للكشف عن سوء نية المدين**

ينبغي مراقبة أي تصرفات مالية قبل التوقف الفعلي، بما في ذلك تحويل الأموال أو تفضيل بعض الدائنين، لضمان العدالة وحماية حقوق الجميع.

- **الفصل الزمني للالتزامات**

ينصح بتحديد الالتزامات قبل وبعد تاريخ التوقف عن الدفع، لضمان تطبيق ترتيب الحقوق وفق القانون.

- **مراجعة وتدقيق الأنظمة الخاصة بالدفاتر التجارية**

يجب مراجعة التشريعات لضمان أن نظم الدفاتر التجارية تفي بمتطلبات الإثبات القانوني في حالات التوقف عن الدفع والإفلاس.

- **اعتماد نظام الترقيم الإلكتروني للدفاتر التجارية**

استخدام النظم الرقمية لتوثيق العمليات المالية، مع الحفاظ على المراجعة القانونية، يقلل من احتمال التلاعب ويزيد دقة الإثبات.

- **توعية التجار بالقيمة القانونية للدفاتر**

زيادة الوعي القانوني حول أهمية الدفاتر التجارية كوسيلة إثبات، وتوضيح أثرها في حالات الإفلاس والتوقف عن الدفع.

المراجع

أولا: المراجع العربية:-

- العطار، محمد. "التوقف عن الدفع وأثره في شهر الإفلاس." مجلة الحقوق، مجلد 12، عدد2، 2018.
- حمود، سامي. القانون التجاري: الإفلاس والتسوية القضائية. دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015.
- السنهوري، عبد الرزاق. الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الخامس: مصادر الإلتزام. دار إحياء التراث العربي، 1998.
- بن زروق، عبد القادر. القانون التجاري: التاجر والأعمال التجارية. دار هومة، 2014.
- جامعة غرداية. " التفليس بالتقصير والتدليس حسب القانون التجاري." ورقة بحثية، جامعة غرداية، 2025.
- الشيخ، بن بحان. التوقف عن الدفع في الشركات التجارية: دراسة مقارنة. 2024.
- مجلة دجلة. " التوقف عن الدفع في القانون التجاري." مجلة دجلة، 2025.

- طيطوس، فتحي. " الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع." مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد11، العدد1، 2018.
- القاضي، علي. الدفاتر التجارية وتحديد مركز المدين المالي. دار العلم للنشر، 2017.
- القيسي، نزار. "سلطة القاضي في تحديد تاريخ التوقف عن الدفع." مجلة القضاء والتشريع، مجلد 6، 2020.
- الخطيب، علي. الإفلاس التجاري وإجراءات التصفية القضائية للشركات. دار النهضة العربية، 2018.
- الحميدي، عبد الله. انتظام الدفاتر التجارية وأثره في الإثبات المالي للتاجر. دار الفكر العربي، 2017.
- حمدي، عبد الرحمن. التوقف عن الدفع كأساس لشهر الإفلاس. دار النهضة العربية، 2016.
- رمضان، مصطفى. الدفاتر التجارية بين القانون والتطبيق القضائي. مكتبة القانون الحديث، 2019.
- الرفاعي، كوثر. "مسؤولية الإدارة العليا إثر التوقف عن الدفع." مجلة الشركات والقانون، مجلد 4، 2019.
- الزيات، أحمد. قانون التجارة: الشركات التجارية والإفلاس. دار الفكر القانوني، 2017.
- "الوقائع المادية القانونية وأثرها على الإفلاس." مجلة أبحاث القانون المدني، مجلد 21، 2016.
- سعد، يوسف. "دور التوقف عن الدفع في إجراءات الإفلاس والتسوية القضائية." مجلة الحقوق الاقتصادية، مجلد 8، 2019.
- سيعد، يوسف. القضاء والتوقف عن الدفع في الإفلاس التجاري. دار الفكر القانوني، 2020.
- الصادق، عبد القادر. "التوقف عن الدفع في نظام الإفلاس." مجلة الحقيقة، عدد 16، 2016.
- الشريف، محمد بن علي. الدفاتر التجارية: أسس وإجراءات الإثبات. دار القلم للنشر، 2017.
- الشيباني، أحمد. التاجر والدفاتر التجارية: تنظيم، إثبات، وآثار. دار النهضة العربية، 2015.
- عبد الله، حسام الدين. التوقف عن الدفع ودور الإثبات في التجاري. دار المعرفة، 2016.
- بكر، سامي. الضوابط القانونية للدفاتر التجارية. دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2016.
- محمود، سلامة. "التوقف عن الدفع كشرط من شروط إشهار الإفلاس." 2018.

ثانيا: المقالات والدوريات الإلكترونية.

- "التوقف عن الدفع في الشركات التجارية: تعريف عام." AJSP.
- "التوقف عن الدفع في القانون التجاري." مجلة دجلة، 2025.
- "التفليس بالتقصير والتدليس حسب القانون التجاري." جامعة غرداية، 2025.
- "الطبيعة القانونية لحالة التوقف عن الدفع." المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية.
- "توقف التاجر عن الدفع بين المفهوم التقليدي والضرورة الاقتصادية." ASJP.
- "ترتيب أولوية الدفع في الإجراءات الجماعية." المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، 2022.

ثالثا: التشريعات والأنظمة.

- نظام الدفاتر التجارية السعودي. مرسوم ملكي رقم 40/م، 19 يونيو 1388هـ.
- اللائحة التنفيذية لنظام الدفاتر التجارية السعودي. وزارة التجارة، 1420هـ.
- قانون التجارة الأردني رقم 22 لسنة 1997.
- قانون التجارة الكويتي رقم 68 لسنة 1980.
- نظام الشركات التجاري الإماراتي. مرسوم اتحادي رقم 2 لسنة 2015.

- اللائحة التنفيذية لقانون الإفلاس المصري. وزارة العدل.

رابعا: المراجع الأجنبية.

- .Edelman, James, et al. "The Evolution of Bankruptcy and Insolvency Laws." High Court of Australia, 2019
- .Principles of Corporate Insolvency Law. 5th ed., Sweet & Maxwell, 2016
- .Bankruptcy & Insolvency Law: Law and Practice. Druck Media Private Limited, 2023